



حجية تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم

إعداد

د/ كرم عبدالستار أحمد محمد رضوان
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بجامعة الأزهر

حجية تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم.

كرم عبدالستار أحمد محمد رضوان.

قسم: التفسير وعلوم القرآن، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بقنا،
جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني: karam-ahmed.2080@azhar.edu.eg

الملخص

دأب المفسرون على اختلاف توجهاتهم إلى استعمال تفسير القرآن بالقرآن باعتباره أصح طرق التفسير وأولها بالقبول، وذهب به كل منهم حسب ما يعتقد أو يظن؛ حتى غالى البعض فأنزله على غير منازل؛ فآثار ذلك نقعا حجب الرؤية الصحيحة لبيان القرآن بهذا المنهج الرشيد، وهذا البحث يعالج قضية مهمة تنحصر في: بيان مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن رواية ودراية، وضوابط هذه الحجية، وأسباب الخطأ في استعمالها؛ وقد اقتضى ذلك: بيان مفهوم حجية تفسير القرآن بالقرآن، ومدى إمكان وقوع هذه الحجية، وكذا بيان: متى يكون تفسير القرآن بالقرآن حجة ملزمة لا يجوز الحياد عنها في بيان المراد من كلام الله - تعالى -، وتقويم هذه الحجية، ومدى قبولها، ومتى يكون اجتهادا قابلاً للصواب والخطأ؛ وذلك باستدعاء الضوابط، وسبر أغوارها، ومناقشة من خالفها؛ تأصيلاً وتقويماً، وقد حرصت الدراسة على الجمع بين النظر والتطبيق؛ وقد تكون البحث بعد المقدمة من: تمهيد؛ مطلوبية حجية تفسير القرآن بالقرآن بين الإمكان والوقوع والإعمال، وثلاثة فصول؛ الأول في (الجانب النظري) والحديث فيه عن: مفهوم مصطلح تفسير القرآن بالقرآن، ومراحل تطوره،

وأهميته، وأما الجانب التطبيقي فقد شمل الفصلين التاليين؛ الأول منهما عن: مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن من جهتي الرواية والدراية، والثاني جاء للحديث عن ضوابط حجية تفسير القرآن بالقرآن رواية ودراية، وخاتمة؛ فيها أهم نتائج البحث وتوصياته، وأهم المصادر، وفهرس الموضوعات.

المنهج: اتبعت في هذا البحث المنهج التكاملي (الوصفي - التحليلي - النقدي - المقارن).

النتائج: من أهم التوصيات التي توصلت إليها: أن حجية تفسير القرآن بالقرآن تعني: أن الحكم بكون تفسير القرآن بالقرآن دليل شرعياً يلزم الأخذ بمقتضاه أو تقديمه على غيره، وأن هذا اللون من التفسير حجة شرعية وعقلية، وأن هذه الحجة تتمثل في طريقي: الوحي الجلي والاجتهاد المنضبط .

التوصيات: من أهم توصيات الدراسة: المزيد من العناية بدراسة الأصول التفسيرية، وتطبيق هذه الأصول على كتب التفسير، وإضافة مادة مستقلة لدراسة هذه الأصول في سنوات الجامعة تقرر على أقسام أصول الدين.
الكلمات المفتاحية: حجية - تفسير - القرآن - تأصيل - تقويم - ضوابط.

The Authenticity of interpreting the Quran by the Quran, Rooting and correction

Karam Abdul Sattar Ahmed Mohammed Radwan .

Department of the interpretation and Qur'anic sciences (Tafsir), Faculty of Islamic and Arabic Studies in Qena, Alazhar university, Egypt.

E-mail: karam-ahmed.2080@azhar.edu.eg

Abstract

The interpreters, with their different approaches, used to interpret the Quran by the Quran as it is the most correct and accepted method of interpreting the Quran. Every one of them used this method according to what he thinks or believes. Some even exaggerated at using this method which led to the appearance of wrong interpretations of the Quran, What caused a veil that obscured the correct vision of interpreting the Quran in this wise approach. This research tackles an important issue which is: The Authenticity of interpreting of the Quran by the Quran as narration and knowledge, the standards of using this method and the reasons using it wrongly. This requires clearing the concept of the authenticity of the interpretation of the Qur'an by the Qur'an and the extent of using this authenticity and also clarifying when it is necessary to use the interpretation of Quran by Quran obligatory evidence that can't be neglected in explaining the purpose of the words said by Allah the Almighty, the correction of this authenticity how degree it is acceptable and when it is assiduousness that is subjected to right and wrong. We do this by summoning the standards and detecting their secrets discussing those who violated it, rooting and correcting. The study was keen to combine between the theoretical side and

the practical side. The study consists of (after the introduction) preamble which talks about The necessity of the authenticity of the interpretation of the Qur'an by the Qur'an between possibility, not necessity and necessity of using it, and three chapters; the first one deals with the theoretical side, the concept of the term " the interpretation of the Quran by the Quran", the stages of its development and its importance. The practical side was included in the next two chapters; the first one detects the extent of the authenticity of the interpretation of the Qur'an by the Qur'an from the two sides narration and the knowledge, the second chapter talks about the standards of the interpretation of Qur'an by Qur'an as a narration and knowledge and then the conclusion which contains the most important results of the research and its recommendations, the most important references and the index.

Approach: I used the integrative (descriptive – analytical-critical- comparative) approach at my study.

Results: The most important recommendations that I reached is that the Authenticity of interpreting the Quran by the Quran means that: the interpretation of the Qur'an by the Qur'an is an important lawful evidence that should be used than the other methods and this type of interpretation is lawful and rational evidence represented in the methods of evident revelation and exact assiduousness.

Recommendations: this study recommends to give more attentions to the interpretation fundamentals to apply them to the books of interpretations and providing an independent subject to study these fundamentals at the university years to be a syllabus for fundamentals of origin departments.

Keywords : Authenticity , Interpretations, Qur'an, Rooting, Correction, Standards

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة البحث

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب تبياناً لكل شيء، وهدى ورحمةً للعالمين، والصلاة والسلام على سيدِّ الأوّلين والآخريين؛ بيان القرآن للناس أجمعين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه؛ حملة الدين، ومشاعل الهدى إلى يوم الدين، وبعد:

فما زال التخلّق حول كتاب الله تعالى من المسلمين شغلهم الشاغل، وقضيتهم الكبرى؛ باحثين عن المزيد من أنواره وهداياته التي لا تنتهي، منقّبين عن معارفه وأسراره التي لا تنقضي، ذابّين عن حياضه؛ ما يحاوله الأعداء من النيل من عليّاته.

وقد انبرى المفسرون مشمّرين عن ساعد الجد في محاولات جادة متوالية دونها صلابة الجبال، ورفعة السموات، وأمواج البحار للتعرف على مراد الله جل شأنه - من كلامه؛ فتعددت مناهجهم، وتباينت طرقهم؛ لإدراك هذا الفهم، والتعرف على تلك الأسرار، وإبرازها للمتلقين - على قدر طاقتهم البشرية - كل حسب وجهته، ومبلغ ثقافته، كما تنوعت مصادر المفسرين التي استقوا منها مادة بيانهم، وإدراك فهمهم لكتاب ربهم، ومن مجموع هذه المناهج وتلك المصادر؛ تعددت وتنوعت التفاسير. وتفسير القرآن بالقرآن - عند التحقيق - هو الأقدر على البيان، وإدراك المراد من النصّ القرآني؛ لما بين المفسّر^(١) والمفسّر^(٢) من الاتحاد والتكافؤ؛ حيث إن

(١) بكسر السين المشددة؛ (الآية المبيّنة)؛ بكسر الياء المشددة.

(٢) بفتح السين المشددة؛ (الآية المبيّنة)؛ بفتح الياء المشددة.

مصدر طرفي الكلام واحدٌ وهو الله تعالى؛ لذا كان الانسجامُ التامُ، والدلالةُ الفريدة، والمرادُ الوحيد الذي لا ينبغي الالتفاتُ إلى غيره عند وجوده وتحققه، ولم أقف على أحد من المفسرين قديماً أو حديثاً قلل من أهمية هذا المسلك، أو غصَّ الطرفَ عنه؛ وإن تفاوتوا في المنهج، والقدر الذي يُفسَّر به. ولما كان العملُ بهذا المنهج؛ فسيح الميدان، متشعب الأركان؛ حاول البعضُ تسوُّرَ محرابه دون ضوابط، بل حاول أصحاب البدع الزائفة، والعقائد الفاسدة اقتحامه؛ لسعة بيانه، وتعدد دلالاته فوقعوا بفِعَالهم في شباك أفعالهم، وغاصوا بأقدامهم في أحوال إقدامهم؛ لذا استخرت الله تعالى؛ فهداني إلى الخير، وعزمت كتابة هذا البحث؛ علني أضغُ لبنة في هذا البنيان الشامخ، في محاولة جادة للتأصيل والتقويم لحجية البيان وضوابطها بتفسير القرآن بالقرآن.

مشكلة البحث:

لا يخفي على كل لبيب أن من يخوضُ ججة التفسير باحثاً عن أصدافه ولآئنه؛ سلوكه منهج: تفسير القرآن بالقرآن، سواءً أكان تفسيره بالرواية^(١)، أم بالرأي^(٢)؛ مما نتج عنه اتساع دائرة هذا المسلك؛ فداخلها ما ليس منها، حتى اختلط فيها الغث بالسمين؛ فأثار ذلك نقعاً حجب الرؤية الصحيحة لهذا المسلك الرشيد؛ لعدم إدراك البعض - عن حُسن نية أو سونها - ضوابط هذا اللون من التفسير.

(١) وأعني به: ما كان بسند صحيح إلى رسول الله - ﷺ - وإلى صحابته وإلى

التابعين، دون اجتهاد؛ بضوابط.

(٢) وأعني به ما كان باجتهاد من الصحابة أو التابعين أو من بعدهم من العلماء؛

بضوابط معهودة.

أسئلة البحث:

- ما حقيقة تفسير القرآن بالقرآن، وما أطواره، وما دوره في البيان؟
- ما معنى حجية تفسير القرآن بالقرآن، وما كيفية التأصيل والتقويم لها؟
- متى يكون هذا النوع من التفسير حجة ملزمة للمتلقيين، ومتى يكون اجتهادا قابلا للخطأ والصواب؟
- ما الضوابط التي ينبغي مراعاتها عند التأصيل والتقعيد لحجية تفسير القرآن بالقرآن؛ رواية ودراية، أو الترجيح به؟

حدود البحث:

يتحدد البحث ببيان: متى يكون تفسير القرآن بالقرآن حجة ملزمة لا يجوز الحياد عنها في بيان المراد من كلام الله تعالى، وتقويم هذه الحجية، ومتى يكون اجتهادا قابلاً للصواب والخطأ؟ وذلك باستدعاء الضوابط، وسبر أغوارها، ومناقشة من خالفها؛ تأصيلاً وتقويماً، حسب ظروف السير في البحث، وبالقدر الذي أظنه كافياً.

أهمية البحث:

- يمكن إيجاز أهمية هذا البحث في نقاط محددة، منها:
- أنه يعد حلقة - وإن كانت متواضعة - في سلسلة بيان أصل أصيل من أصول التفسير؛ بل أصلها؛ تأصيلاً وتقويماً، وضوابط حجّيته، كما يعد أداة - وإن كانت يسيرة من أدوات تحصين بيان القرآن بالقرآن؛ حتى لا يتسلق إليه أنصاف المثقفين وأذبالهم، ويتخذ أصحاب البدع والضلالات تكأة، ووليجة، لتبرير وتمرير بدعهم وضلالاتهم.
 - يتأتى بأمثال هذه البحوث: تضييق أو تلاشى هوة الخلاف بين الأقوال

التفسيرية، كما أن في أمثالها - ومنها هذا البحث المتواضع - حزام أمان من الخلاف الذي لا أساس له، ولا طائل من ورائه، وأيضاً فيها تطوير للتفسير بالعود به من التفرع والتنويع والتخليط والتبديع، إلى التأصيل والتعديد والضبط والتقويم.

- لعل أهمية هذا البحث تكمن في أنه فريد في خصوصيته؛ فلم أقف على أحد - على حد علمي - قد تناول هذا الموضوع بهذا الطرح "حجية تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم"؛ وإن كان البعض قد تناول تفسير القرآن بالقرآن على وجه العموم، من حيث أنواعه وصوره، وطرق بيانه؛ لكن لم أر من أفرد حجيته وضوابطها بالتأليف؛ تأصيلاً للمسلك، وتقويماً للمنهج؛ للوصول إلى حجية ملزمة، أو أولوية مطمئنة.

الدراسات السابقة:

لم أر من أفرد بالبحث: التأصيل والتقويم لحجية تفسير القرآن بالقرآن من السابقين، وكل من وقفت على رسائلهم أو مقالاتهم في هذا الصدد، قد انصب جهدهم على موضوع: "تفسير القرآن بالقرآن"، ولا أدعي أنني لم أفد منها، وأذكر بعضاً من ذلك:

- تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم، وهي رسالة على الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) للدكتور/ محسن بن حامد المطيري، وهي رسالة جيدة في بابها، أتى فيها مؤلفها على كثير من موضوعات هذا النوع، وكان الجديد فيها: أسباب الخطأ في هذا النوع من التفسير، وبهذا يبدو الفرق واضحاً بينها وبين بحثي هذا الذي ينصب جل جهده على: حجية تفسير القرآن بالقرآن؛ بمدى إمكانها، ووقوعها، وضوابطها وتقويم ما اعوج منها.

- (تفسير القرآن بالقرآن دراسة تأصيلية)، وهو بحث منشور في مجلة معهد الشاطبي للدراسات القرآنية للدكتور: أحمد بن محمد البريدي الأستاذ بكلية المعلمين بالمملكة العربية السعودية، وهو بحث قيم تناول فيه كاتبه - بإيجاز: محوري هذا النوع من التفسير؛ الجانب النظري: تعريفه وطريقة الوصول إليه وحجيته - بإشارات خاطفة لا تفي بالغرض - ومصادره، والجانب التطبيقي: أوجه تفسير القرآن بالقرآن، وكل ذلك بإيجاز - حسب طبيعة المقال.

منهج البحث وخطة السير فيه:

يتطلب البحث: اتباع المنهج الوصفي أساساً، مع الاستعانة بالتحليل؛ للتأصيل والتقويم، وذلك انسجاماً مع غرض الدراسة المتمثل في تقديم صورة علمية تصف المقصود بهذا العلم، وتبين مدى أهميته، مع إبراز قواعده وضوابطه، للخروج بمسئمة حجته وسلامتها من المعارضة، كما يتطلب البحث: المنهج التحليلي؛ باستدعاء شواهد من النصوص القرآنية؛ للتأصيل والتقويم؛ بعرض أقوال العلماء، والجمع بينها، أو الترجيح بها؛ عند تعذر الجمع.

والخطة في البحث تسير على النحو التالي:

مقدمة البحث وفيها: مشكلة البحث - حدوده - أهميته - أسئلته - خطة السير فيه - عملي فيه.

التمهيد وجاء بعنوان: مطلوبية حجية تفسير القرآن بالقرآن بين الإمكان والوقوع والإعمال.

الفصل الأول: تفسير القرآن بالقرآن؛ المفهوم والتطور والأهمية (الجانب النظري) وفيه:
المبحث الأول: تحليل المفردات المكوّنة لعنوان البحث.

الثاني: مفهوم مصطلح: تفسير القرآن بالقرآن

الثالث: نشأة ومراحل تطوره.

الرابع: أهمية والحاجة إليه.

الخامس: طرق البيان بتفسير القرآن بالقرآن.

الفصل الثاني: حجية تفسير القرآن بالقرآن (الجانب التطبيقي الأول) وفيه:

المبحث الأول: مدى حجية تفسير القراءات بعضها لبعض.

المبحث الثاني: حجية تفسير الرسول - ﷺ - للقرآن بالقرآن.

المبحث الثالث: حجية تفسير الصحابة - رضاهم - للقرآن بالقرآن.

المبحث الرابع: مدى حجية تفسير التابعين - رحمهم الله - للقرآن بالقرآن.

المبحث الخامس: مدى حجية التفسير الاجتهادي للقرآن بالقرآن.

الفصل الثالث: ضوابط الحجية بتفسير القرآن بالقرآن رواية ودراية، (الجانب

التطبيقي الثاني)، وفيه:

توطئة: (أهمية ضوابط الحجية بتفسير القرآن بالقرآن)، ومبحثان:

الأول: ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن رواية.

الثاني: ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن دراية.

خاتمة وفيها: أهم النتائج والتوصيات.

ثم عقت بثبت للمصادر والمراجع.

ويتلخص عملي في البحث في:

• تتبع أقوال العلماء - قدر استطاعتي - في بيان مدى حجية تفسير

القرآن بالقرآن تأصيلاً وتقويماً، والموازنة بين هذه الأقوال، وعرض

الراجع منها.

- جمع الأدلة في بيان حجية تفسير القرآن بالقرآن، واستنطاقها ببيان دلالتها على الحجية.
- اسقاط أدلة الحجية على عمل المفسرين لها ما بين الإفراط والتفريط.
- التأكيد على دلالة المفسر على المفسر ووجه الارتباط بينهما.
- جمع أهم الضوابط المحصنة والضامنة لحجية تفسير القرآن بالقرآن؛ بالرواية وبالدراية.
- عزو الآيات إلى سورها، والأحاديث إلى مصادرها مع الاكتفاء بالباب والفصل ورقم الحديث، والحكم على الرواية؛ إن كانت محل خلاف، وفي غير الصحيحين.
- لم أتعرض لترجمة الأعلام إلا نادرا - حتى لا أثقل البحث؛ فهو أقرب للمتخصصين، وإن كنت - غالبا - ما أذكر اسم المؤلف للكتاب كاملا مع إيراد سنة وفاته في المصادر.

المبحث التمهيدي

مطلوبية حجية تفسير القرآن بالقرآن بين الإمكان والوقوع والإعمال

لعل من البديهيات لقبول المسائل العلمية، والاحتجاج بها: التأصيل لها؛
بيان مدى إمكانها أصلاً، ووقوعها فعلاً، وتقويم ما اعوج منها مسلكاً؛
تمهيدا للاحتجاج بها لزوماً أو تقدماً، ولا يخفي على أصحاب الدراسات
اللسانية عامة، والإسلامية خاصة أنه لا يصح النظر في قضية إلا بأدلة،
كما لا تعتمد الأدلة إلا إذا كانت في نفسها صالحة، وللاستشهاد بها نافعة.
ولتأصيل قضية حجية تفسير القرآن بالقرآن وتقويمها لابد من
معالجتها من زاويتين:

الأولى: إثبات صلاحية هذا المنهج في ذاته، وذلك بما يأتي:

1. تقرير أدلة الحجية، وسلامتها من الضعف والمعارضة.
2. صلاحيتها للاستشهاد بها على المسائل محل البحث.

الثانية: التطبيق الفعلي للأدلة لثبوت الحجية ممن يعتد بقولهم.

وتفسير القرآن بالقرآن يعتمد طريقي: النقل (الرواية)، والاجتهاد (الدراية).
والأول: مُعتمده الدليل المنقول عن محتج بكلامه؛ فيدخل في ذلك:
القرآن؛ لأنه كلام الله - سبحانه، والسنة لأنها كلام النبي - ﷺ -،
والإجماع لأنه كلام الأمة المعصومة في مجموعها، وقول الصحابة - رضوا -
فيما له حكم المرفوع إلى النبي - ﷺ -، وقول التابعين - عند من يرى
حجيته - فيما لا مجال للعقل فيه.

والثاني: مُعتمده: ما ينتجه العقل الصحيح، الموافق للنص الصريح
المبني على اللفظ الفصيح، من لدن الصحابة - رضوا - إلى يومنا هذا.

والحجة بحسب ما تفيد من يقين أو ظن تتنوع إلى نوعين: الحجة القطعية اليقينية، وهي التي يُستفاد منها اليقين والقطع، والحجة الظنية الإقناعية، ولا يُستفاد منها سوى الظن والرجحان، جاء في الأصول للسرخسي - رحمه الله - : "وهي - أي الحجة تنقسم إلى قسمين؛ موجب للعلم قطعاً، ومجوز غير موجب للعلم، وإنما سميها مجوزاً لأنه يجب العمل به والأصل أن العمل بغير علم لا يجوز قال تعالى: { وَكَأ تَقَفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ } (١) فسميها مجوزاً باعتبار أنه يجب العمل به وإن لم يكن موجبا للعلم قطعاً" (٢)، وعلى هذا تتأى حجية تفسير القرآن بالقرآن بالطريقتين:

١- اليقين؛ وذلك حينما يكون طريق الحجية: الأدلة اليقينية في الأصول العلمية كالعقائد وأصول العبادات.

٢- الظن الغالب المشفوع بقرائن في غير ما سبق.

والعمل بحجية اليقين؛ المقطوع به محل اتفاق وهو من المسلمات (٣)، أما العمل بحجية الظن فهو قول الجمهور من العلماء، بل حكى كثير منهم الإجماع على ذلك، ومنه: قول الجويني - رحمه الله - ؛ " فقد تبين بمجموع ما ذكرناه: إجماع الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعين ومن بعدهم على العمل بالرأي

(١) سورة الإسراء من الآية ٣٦

(٢) أصول السرخسي للإمام أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت: ٤٩٠هـ)، ١/٤٩٣

(٣) راجع: مجموع الفتاوى لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، جمع وترتيب: عبدالرحمن ابن محمد بن قاسم ٣٠/٣٥٧.

والنظر في مواقع الظن^(١)، وقال الرازي - رحمه - : " إن الحكم في الدين بمجرد الظن جائز بإجماع الأمة"^(٢)، وقال الزركشي - رحمه - : " الإجماع انعقد على وجوب العمل بالظن"^(٣).

ولا تتأتى حجية تفسير القرآن بالقرآن إلا بتأصيل مسائل تكون كالتمهيد الضروري للموضوع؛ محل البحث، وهي:

- إمكان حجية تفسير القرآن بالقرآن فعلا.
- إمكان العلم بهذه الحجية.
- إمكان نقل الحجية لمن يحتج به.
- إمكان العمل بهذه الحجية لزوما.
- إمكان الربط بين المفسر، والمفسر.
- التطبيق العملي لدى المفسرين.

وهذا هو محور الدراسة في الفصول الآتية:

(١) البرهان في أصول الفقه لأبي المعالي الجويني (ت: ٤٧٨هـ) حققه: عبدالعظيم محمود الديب: ٥٠٢/٢.

(٢) مفاتيح الغيب للرازي؛ محمد بن عمر فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ): ١٦٦/٢٠.

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين الزركشي؛ محمد بن بهادر: ٤٢٦/٤.

الفصل الأول

تفسير القرآن بالقرآن وحجته؛ المفهوم والتطور والأهمية (الجانب النظري)

وفيه مباحث خمسة:

الأول: تحليل المفردات المكونة لعنوان البحث، وتحتة مطالب ومسائل

الثاني: مفهوم مصطلح؛ تفسير القرآن بالقرآن

الثالث: نشأة تفسير القرآن بالقرآن، ومراحل تطوره

الرابع: أهمية تفسير القرآن بالقرآن والحاجة إليه

الخامس: طرق البيان بتفسير القرآن بالقرآن

المبحث الأول

تحليل المفردات المكونة لعنوان البحث

تحديد المفاهيم، وضبط حدودها من الضرورة بمكان؛ حتى لا تختلط القضايا، وتضيق الحقائق، لذا كان من الضروري: تحقيق الألفاظ المفردة المكونة لعنوان البحث؛ واستعمالها فيما وضعت له؛ فمن المقرر شرعاً وعقلاً: أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره^(١) وهذا المبحث ينطوي على مطالب أربع:

المطلب الأول

تعريف «الحجية» في اللغة والاصطلاح

أولا الحجية في اللغة: المتتبع لمادة: (حج) واستعمالاتها لدى اللغويين والأصوليين وغيرهما يدرك أنها تدور مع العلم المدروس، وتختلف باختلاف المصطلح محل الدراسة، والحجية: مصدر مشتق من الحجة بمعنى: الدليل والبرهان، وهي تطلق على معان فرعية كـ "البرهان والدليل والوجه الذي يكون به الظفر عند الخصوم، والكلام الذي يقصد من ورائه غلبة الغير، كما تطلق على كل ما دُفِعَ به الخصم"^(٢) ولا يتم الظفر بالطبع إلا مع اعتراف الخصم والتزامه بما قامت عليه.

- (١) قاعدة الحكم على الشيء فرع عن تصوره من القواعد المشهورة عند علماء الأصول والفقهاء على اختلاف توجهاتهم، راجع: شرح الكوكب المنير، تأليف: أبي البقاء محمد بن أحمد علي الفتوحى المعروف بابن النجار (ت: ٩٧٢هـ): ٥٠/١.
- (٢) لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفریقی المصري، (ت: ٧١١هـ): ٢٢٦/٢ - مادة: (حجج).

ثانيا الحجية في الاصطلاح: من خلال العرض اللغوي للفظ "الحجية" تبين أن حجية الشيء تعني: ثبوت كونه حجة، وجمهور العلماء يرون الترادف بين معنى الحجية وبين معنى ما يرادفها من الألفاظ الدالة على صحة الحكم وثباته؛ كالبرهان والدليل والبينة والعلامة^(١) ويرى البعض أن الحجة خاصة بما فيه نزاع وجدل فهي عندهم ما تصح به الدعوى^(٢)، وأرجع آخرون الفرق إلى أن الدليل ما دلّ على مطلوبك، والحجة ما منع من ذلك، أو أن الدليل ما دلّ على صواب قولك، والحجة ما دفع عنك قول مخالفك^(٣)، والظاهر - والله أعلم - أن هذا الخلاف ظاهري، لا يؤثر في منهجية البحث العلمي، ومن خلال العرض الموجز السابق يمكن الوصول إلى أن معنى حجية تفسير القرآن بالقرآن تعني: (الحكم بكون تفسير القرآن بالقرآن دليلا شرعيا يلزم الأخذ بمقتضاه أو تقدمه).

وقد ورد لفظ الحجة سبع مرات في القرآن الكريم^(٤)، وأريد به في غالب تلك المواضع: الدلالة المبينة للمحجة، أي المقصد المستقيم، والذي يقتضي صحة أحد النقيضين^(٥) وقد يطلق اللفظ على كل ما يُحتج به دون

(١) راجع: الإحكام في أصول الأحكام، المؤلف: علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت: ٤٥٦هـ): ٤١/١.

(٢) العدة في أصول الفقه لأبي يعلى: ١٣٣/١.

(٣) انظر: البحر المحيط للزركشي: ٣٥/١.

(٤) انظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم؛ محمد فؤاد عبد الباقي، ص-١٩٦.

(٥) المفردات في غريب القرآن الراغب الأصفهاني الحسين بن محمد (ت: ٥٠٢هـ)، ص-١٠٧.

النظر إلى الصدق أو غيره، كما في قوله تعالى: { مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَنْ
قَالُوا أَتُوتُوا بِآبَائِنَا } (١) وقد يطلق على ما كان حقا فحسب؛ كما في قوله
تعالى: { وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ } (٢).

المطلب الثاني

التفسير لغة واصطلاحاً

المعنى اللغوي للتفسير: تدور مادة: الفاء، والسين، والراء "فسر" بتقلباتها
المختلفة حول معنى: البيان، والكشف، والتفصيل، والإيضاح؛ فالتفسير جاء
على وزن: تفعيل، من الفسر، وقد رويت هذه المعاني عن ابن عباس،
ومجاهد والضحاك^(٣)، وبهذه الدلالات جاءت المعاجم العربية^(٤)، وقال
الراغب: "والفسر والسفر يتقارب معناهما، كتقارب لفظيهما، لكن جعل
الفسر لإظهار المعنى المعقول، وجعل السفر لإبراز الأعيان للأبصار ف قيل:
سفرت المرأة عن وجهها وأسفر الصبح"^(٥).

تعريف التفسير اصطلاحاً: تنوعت تعريفات المفسرين حسب نظرة كل
إليه من الزاوية التي يراها الأبرز، وهذه التعريفات جاءت متفاوتة إطناباً
وتوسطاً وإيجازاً، كما أن بعض هذه التعريفات هي إلى موضوع العلم أو

(١) سورة الجاثية من الآية ٢٥.

(٢) سورة الأنعام من الآية ٨٣.

(٣) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ): ٢٦٧/١٩.

(٤) راجع: كتاب العين للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ): ٣٤٥/٧ - باب: السين
والراء والفاء.

(٥) مفردات ألفاظ القرآن الكريم الراغب الأصفهاني، ص ١٤٢، ٣٦٣.

أهميته وغايته أقرب منها إلى بيان حقيقته وحدّه، ومع كلِّ فإن اختلاف العلماء في بيان تعريف التفسير إنما هو من اختلاف التنوع وليس اختلاف التضاد، ولعل تعريف صاحب المناهل: "علمٌ يبحثُ فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله بقدر الطاقة البشرية"^(١) هو أوجز التعاريف وأجمعها، والمراد من معاني القرآن أعمُّ سواء كانت معاني لغويّة أو شرعيّة، وسواء كانت بالوضع أو بمعونة المقام وسوق الكلام وبقرائن الأحوال^(٢).

المطلب الثالث

لفظ ((القرآن)) بين دلالاته: المعجمية والاصطلاحية

الدلالة اللغوية للفظ (القرآن) مادة "قرأ" يدور معناها في المعاجم العربية على الجمع والاجتماع والضم والتشابه، وهي معان ترجع إلى الائتلاف والانسجام، وليس بينها تعارض، وقد اختلف العلماء في المعنى اللغويّ للفظ "القرآن" على أقوال^(٣)، وأجد أن النفس تميل إلى رجحان القول بأنه مشتق من قرأ بمعنى تلا التي مصدرها التلاوة، ومما يدل على مجيء لفظ

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن، المؤلف: محمد عبدالعظيم الزرقاني، (ت: ٤/٢: ٣٦٧هـ).

(٢) التيسير في قواعد التفسير للكافيحي؛ محمد بن سليمان، (ت: ٨٧٩هـ)، ص ١٢٤، ١٢٥.

(٣) راجع: مدخل إلى تفسير القرآن وعلومه: ٥٦/١، المؤلف: عدنان محمد زرزور، والاتقان في علوم القرآن للسيوطي؛ عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ): ١١٣/١.

القرآن بمعنى التلاوة؛ قوله سبحانه، { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ } (١) " فالقرآن هنا وكذا فيما بعد مصدر كالرجحان بمعنى القراءة" (٢).

الدلالة الاصطلاحية لكلمة القرآن: تنوعت أقوال العلماء في تعريف لفظ "القرآن" ما بين الأطناب وإيجاز والتوسط، ولعل أوفى التعاريف مع الإيجاز هو ما جاء في: النبا العظيم: "القرآن هو كلام الله تعالى، المنزل على محمد - ﷺ -، و"المتعبد بتلاوته". فالكلام: جنس شامل لكل كلام، وإضافته إلى "الله" تميزه عن كلام من سواه من الإنس والجن والملائكة و"المنزل" مخرج للكلام الإلهي الذي استأثر الله به في نفسه، أو ألقاه إلى ملائكته ليعملوا به لا لينزلوه على أحد من البشر؛ إذ ليس كل كلامه تعالى منزلاً، بل الذي أنزل منه قليل من كثير { قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَذَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا } (٣) { وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ } (٤) وتقبيد المنزل بكونه "على محمد" لإخراج ما أنزل على الأنبياء من قبله، كالتوراة المنزلة على موسى والإنجيل المنزل على عيسى، والزبور المنزل على داود، والصحف المنزلة على إبراهيم - عليهم السلام -، وقيد "المتعبد

(١) سورة القيامة الآيتان ١٧ - ١٨

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تأليف: محمود الأوسي

(ت: ١٣٤٢هـ): ١٤٢/٢٩.

(٣) سورة الكهف الآية ١٠٩.

(٤) سورة لقمان من الآية ٢٧.

بتلاوته" أي: المأمور بقراءته في الصلاة وغيرها على وجه العبادة لإخراج ما لم نؤمر بتلاوته من ذلك، كالقراءات المنقولة إلينا بطريق الآحاد والأحاديث؛ وهي المسندة إلى الله - ﷻ - إن قلنا: إنها منزلة من عند الله بألفاظها"^(١).

المطب الرابع

معنى ((التأصيل والتقويم)) في اللغة والاصطلاح

وينطوي هذا المطلب على مسألتين:

الأولى: التأصيل:

"أصل كل شيء هو ما يستند تحقيق ذلك الشيء إليه"^(٢) ومادة اللفظ "أصل" تدور في فلك البحث عن أصل الشيء وأساسه، والألف والصاد واللام "أصل" يدل على أساس الشيء^(٣)، "وأصل الشيء صار ذا أصل"^(٤).

التأصيل في الاصطلاح: من خلال العرض المعجمي للفظ: "التأصيل" يمكن العود في الاصطلاح إلى معنى: إرجاع القول والفعل إلى أصل وأساس يقوم ويبنى عليه، قال المناوي - رحمه الله -: "الأصل ما يبني عليه غيره، وأصلته تأصيلاً جعلت له أصلاً يبني عليه غيره، وأصول الفقه: دلائله الإجمالية أو

(١) النبأ العظيم، تأليف: محمد بن عبد الله دراز (ت: ١٣٧٧هـ): ٤٣/١.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام للمناوي؛ علي بن محمد الآمدي أبو الحسن (ت: ٦٣١هـ): ٢٣/١.

(٣) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (ت: ٣٩٥هـ): ١١٠/١ - باب: الهمزة والصاد (أصل).

(٤) لسان العرب لابن منظور: ١٦/١١ - مادة (أصل).

العلم بالقواعد الإجمالية أو يتوصل بها إلى الفقه أو غير ذلك^(١)، وعلى ذلك يمكن تعريف تأصيل حجية تفسير القرآن بالقرآن بأنه: (بيان الأصل الذي تبنى عليه حجية تفسير القرآن بالقرآن من خلال القرآن، وما صح من السنة، وما ثبت من أقوال العلماء الأثبات؛ بنص صريح أو اجتهاد معتبر).

المسألة الثانية: التقويم بوجهيه: اللغوي والاصطلاحي:

لفظ التقويم في المعاجم العربية: التقويم مصدر قوّم وله معنيان: أحدهما: إعطاء قيمة أو ثمن للشيء؛ جاء في اللسان: أقمْتُ الشيء وقوّمته فقامَ بمعنى استقام، والاستقامة اعتدال الشيء واستواؤه^(٢)، وثانيهما: تعديل المعوج أو إصلاحه ليصبح أو يعود مستقيماً لا عوج فيه؛ يقال: قوّم الشيء تقويمًا: سواه وعدّله، وصحّ ما به من خطأ، وهو المعول عليه في هذه المسألة، قال صاحب اللسان: والتقويم يستعمل في المحسوسات حقيقة؛ كتقويم الجدار والعود، وفي المعاني مجازاً؛ كتقويم الأخلاق واللغة، والتقويم إزالة الاعوجاج كتقويم الرمح والقدح ثم يستعار فيقال: قوّم العمل^(٣).

التقويم في الاصطلاح: من خلال العرض اللغوي يتبين أن التقويم يعني: جعل الشيء مستقيماً بعد اعوجاجه، أو الرجوع به إلى أصله المستقيم، وعليه؛ فتقويم حجية تفسير القرآن بالقرآن تعني: (إزالة ما يعتري حجية تفسير القرآن بالقرآن من اعوجاج بسبب الأهواء ونحوها؛ بتأصيل الحجية وضبطها).

(١) التوقيف على مهمات التعاريف، تأليف: محمد عبد الرؤوف المناوي: ٦٩/١، ٧٠.

(٢) لسان العرب - مادة: (قوم): ٤٩٦/١٢، باختصار

(٣) الفروق اللغوية لأبي الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري أبي هلال، (ت:

١٢٥/٢: ٣٩٥هـ).

المبحث الثاني

مفهوم مصطلح: تفسير القرآن بالقرآن

الوقوف على المصطلحات العلمية؛ بتحقيق مضامينها أمر ضروري؛ للاطمئنان على ما يترتب عليها من آثار، ومصطلح تفسير القرآن بالقرآن قد يبدو للناس فيه لأول وهلة أنه محض تفسير للآية بالآية أو للفظ القرآنية بلفظة قرآنية أخرى نقلاً، وهذا لا يتأتى على الإطلاق، وإنما بضوابط^(١)، والتحقيق: أن هذا المصطلح تارة يكون من التفسير بالرواية، وتارة يكون من التفسير بالدراية؛ فهو عمل بشري معتمده نص قرآني، ولا يخفى استعمال العلماء لهذا النوع من التفسير قديماً، وبخاصة في مصنفات التفسير وعلوم القرآن والفقه وأصوله، ومع أن هذا اللون من التفسير قديم قدم الرسالة، ومصاحب لنزول الآيات القرآنية ذاتها، إلا أن العناية كانت منصباً على الجانب التطبيقي له، ولم تلق هذه العناية مكانها في تحديد هذا المفهوم، ووضع تعريف محدد ومنضبط له، ولعل السبب في ذلك: اعتبار أن التفسير على وجه العموم؛ هو الأصل وما يسري على الأصل يسري على الفرع بالضرورة.

ومن خلال تعريف مفردات المصطلح، وبيان أن أفضل ما عرف به التفسير هو: "بيان القرآن"^(٢)، وأن هذا البيان قد يكون بالنص وقد يكون بالاجتهاد؛ فعليه يمكن تعريف تفسير القرآن بالقرآن بأنه: (بيان القرآن

(١) سيأتي الحديث عن هذه الضوابط في فصل مستقل.

(٢) ينظر: مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير للدكتور/ مساعد الطيار،

ص ١٢٧، وتفسير القرآن بالقرآن للدكتور/ أحمد البريدي، ص ٧.

بالقرآن بنص صحيح صريح أو اجتهاد معتبر ممن يعتد بقوله)، وهو - حسب ظني - تعريف موجز جامع مانع، مع الأخذ في الاعتبار أن المراد من البيان: ليس مجرد البيان اللفظي فحسب؛ فهذا نوع من البيان بل أخص أنواعه، وهو المعنى المضيق له، ولكن البيان المعنيّ هنا: كل ما من شأنه والتوضيح، وهو بيان متفاوت قوة وضعفا وقربا وبعدا ووضوحا وخفاء حسب مكانة وقدر من قام بالبيان، والمطالع لكتب التفسير التي عني أصحابها بهذا النوع من التفسير يعلم استخدامهم له بالمعنى الموسع، مع التفاوت في الاستخدام.

- وقد أسس القرآن ذاته لهذا النوع من التفسير، وقد أجمع العلماء على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير القرآن بالقرآن^(١).
- وبدأ النبي ﷺ - هذا المنهج عمليا؛ فقد فسر بعض آيات القرآن ببعض^(٢) وهو - ﷺ - بتفسيره هذا قد أسس لهذا النوع من التفسير.
- وقد استعمل الصحابة تفسير القرآن بالقرآن كثيرا^(٣)، وكانت أدواتهم: ما نقلوه وما فهموه من النبي - ﷺ -، ومعايشتهم زمن نزول القرآن الكريم.
- ولم يختلف الأمر كثيرا في عهد التابعين عنه في عهد الصحابة، وإن زادت حركة التفسير بسبب زيادة الفتوحات الإسلامية، ودخول غير العرب في الإسلام.

المرحلة الثانية: مرحلة التأصيل للتفسير:

وأعني بها: المرحلة التي تم فيها وضع أصول علمية متكاملة لتفسير كامل للقرآن الكريم بمنهجية واضحة المعالم، متكاملة الأركان؛ فهذه المرحلة جاءت لتأصيل ما أسسته السابقة بمنهجية واضحة، وبهذا الطرح يعد الطبري - رحمه الله - ومن زامنه أو قاربه كابن عطية، وابن كثير، وغيرهما من أوائل رواد هذه المرحلة، وفي هذه المرحلة بدأ التفسير يأخذ منحى: زيادة الاستنباط والترجيح بين الأقوال التفسيرية مع الحرص على جمع المأثور عن السابقين، وتحديث السيوطي - رحمه الله - عن حركة التأليف

(١) سيأتي بيان ذلك في مبحث: أهمية تفسير القرآن بالقرآن والحاجة إليه.

(٢) وسيأتي مزيد أمثلة لذلك عند: حجية تفسير الرسول للقرآن بالقرآن.

(٣) والأمثلة ستأتي عند الحديث عن حجية تفسير الصحابة - ﷺ - للقرآن بالقرآن.

في مجال التفسير بعد عصر التابعين؛ فقال بعد أن ذكر المفسرين من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين: "وبعدهم ابن جرير الطبري، وكتابه أجل التفاسير وأعظمها، ثم ابن أبي حاتم، وابن ماجة، وابن مردويه، وأبو الشيخ ابن حيان، وابن المنذر وآخرين، وكلها مسندة إلى الصحابة والتابعين وأتباعهم، وليس فيها غير ذلك، إلا ابن جرير، فإنه يتعرض لتوجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض والإعراب والاستنباط فهو يفوقها بذلك"^(١).

المرحلة الثالثة: التفريع والتنويع:

وهذه المرحلة مع اعتماد أصحابها على أسس وأصول المرحتين السابقتين؛ إلا أن السمة الغالبة على أصحابها هي: التفريع والتنويع؛ فظهرت التفاسير التي اصطبغت بالمذهبية؛ العقدية والفقهية، والتي نحت منحى علماء الكلام، ومالت نحو اللغة وآدابها، وتعلقت بالإشارات...، وهكذا تنوعت المناهج وتفرعت الاتجاهات.

المرحلة الرابعة: مرحلة الانفتاح والتأثر بثقافات أخرى:

التأثير والتأثر صفة أصيلة من صفات المجتمعات البشرية، وحركة الثقافة في أي مكان تؤثر وتتأثر بما لها من حيوية وسريان في المتعاملين معها، ولما كانت الحركة العلمية في الغرب على أشدها، مع بداية القرن الرابع عشر للهجرة، والتي كان من أهم أهدافها: الانقلاب والتخلص مما هو قديم، سرى هذا الفكر إلى البلاد الإسلامية، نتيجة اتصال المسلمين بالحضارة الغربية؛ فانقسم الناس إلى ما بين داع إلى التجديد حتى فيما هو

(١) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي: ٥٩/١.

ثابت، وما بين رافض له بكل ما فيه، وبينهما فريق دعا إلى التوسط بعرض التراث بمفهوم يتلائم مع التجديد، وقاد حركة التجديد في مصر: الشيخ محمد عبده وتلامذته باعتبار أن القرآن كتاب هداية في المقام الأول^(١) وقد نشأ عن هذا العمل نظرات أكثر عمقا للقرآن الكريم باعتباره كتاب المسلمين بل والحياة كلها، وتفرع عن ذلك مصطلحات لمناهج تفسيرية أخرى كالمنهج الأدبي، والمنهج الاجتماعي^(٢)، وغير ذلك.

- (١) ولم تغفل المراحل السابقة هذا المبدأ؛ بل أسست، وأصلت له، غير أنه في هذه المرحلة كان السمة الغالبة
- (٢) وهذه المناهج لها ما لها وعليها ما عليها؛ فمنها المقبول ومنها المردود، ولمزيد المعرفة يراجع على سبيل المثال: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، تأليف: الدكتور/ فهد الرومي، ص ٧١٨ وما بعدها.

المبحث الرابع

أهمية تفسير القرآن بالقرآن، والحاجة إليه

لما كان القرآن الكريم مصدر الهداية الإلهية، ومنبع السعادة الربانية، كان بيانه - وبخاصة بالقرآن ذاته - ضرورة إيمانية، وحاجة حياتية، وهو جدير بهذه العناية، وتحقيق بهذا البيان؛ فإنه لب الرواية، وميدان الدراية؛ الذي سبحت في بحاره عقول المجتهدين، وحلقت في سمائه أفكار المفسرين؛ فأتوا في بحوثه بكل أصيل وجديد، واستخرجوا منه كل نافع وتفيد، وأحاطوه بسياج منيع يدفع عنه كل مخالف عنيد، وسلحوه بسلاح عتيد، يذب عنه كيد كل شيطان مرید.

منطلقات أهمية تفسير القرآن بالقرآن:

تنطلق أهمية تفسير القرآن بالقرآن من أسس ثابتة وقواعد راسخة ومن ذلك:

- أسلوب القرآن ذاته، وذلك: أن في الآيات نفسها: مطلق ومقيد، ومبهم ومبين، وعمام وخاص،... ولو كان هذا المنطلق غير صحيح وغير سديد لما سلكه القرآن ذاته.
- استعمال الرسول - ﷺ - له أكسبه الأهمية القصوى، بل والحجية.
- عمل الصحابة والتابعين وتابعيهم به حتى صار مما لا خلاف في استعماله.
- لم يخل منه تفسير - على حد علمي - مع التفاوت في الطرح، والتباين في العرض.

المبحث الخامس

طرق البيان بتفسير القرآن بالقرآن

يتمثل الوصول إلى تفسير القرآن بالقرآن في طريقتين:

الأول: الوحي الجلي؛ وهذا له خمسة صور:

الأولى: عن طريق القرآن ذاته وهو ما جاء صريحا من ألفاظ أو آيات يفسر بعضها بعضا، وتلقته الأمة بالقبول دون معارض يذكر، وهو ما اصطلح عليه: تفسير القرآن للقرآن.

الثانية: تفسير الآية أو اللفظة القرآنية بقراءة صحيحة تفسيريا صحيحا صريحا^(١).

الثالثة: بيان النبي - ﷺ - للفظ أو للآية بلفظة أو بآية أخرى، وشرط هذا البيان أن يكون صريحا بسند صحيح.

الرابعة: تفسير الصحابة - رضاهم - للقرآن بالقرآن بشروط^(٢).

الخامسة: تفسير التابعين للقرآن بالقرآن عند من يرى حججه بشروط^(٣).

الطريق الثاني: الاجتهاد في تفسير القرآن بالقرآن من الصحابة ومن بعدهم من العلماء، وهذا بدوره له صورتان:

(١) وسبأتي مزيد تفصيل لهذا عند: مدى حجية تفسير القراءات بعضها لبعض.

(٢) ستأتي هذه الشروط - ان شاء الله - عند الحديث عن مدى حجية تفسير الصحابة للقرآن بالقرآن.

(٣) ستأتي هذه الشروط - ان شاء الله - عند الحديث عن مدى حجية التابعين لتفسير القرآن بالقرآن.

الأولى: ما يعلمه كل من له إمام باللغة عامة، وبالتفسير خاصة، فلا يحتاج الى مزيد جهد أو كبير اعمال عقل؛ بل يعلم ارتباطه بالآية المفسرة لأدنى ملابسة وهو "كل لفظ أفاد معنى واحدا جليا يعلم أنه مراد الله تعالى؛ فهذا القسم لا يلتبس تأويله"^(١).

الثانية: ما لا يعلمه إلا من حباه الله بمزيد من الغوص في بحار القرآن، "وكل لفظ احتمل معنيين فصاعدا فهو الذي لا يجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه اعتمادا على الدلائل والشواهد دون مجرد الرأي"^(٢).

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن، تأليف: محمد عبدالعظيم الزرقاني: ١٠/٢،

(٢) المرجع السابق نفس الصفحة

الفصل الثاني

مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن

وفيه مباحث:

الأول: مدى حجية تفسير القراءات بعضها لبعض.

الثاني: مدى حجية تفسير الرسول - ﷺ - للقرآن بالقرآن

الثالث: مدى حجية تفسير الصحابة - رضوان الله عليهم - للقرآن بالقرآن

الرابع: مدى حجية تفسير التابعين - رحمهم الله - للقرآن بالقرآن

الخامس: مدى حجية التفسير الاجتهادي للقرآن بالقرآن

المبحث الأول

مدى حجية تفسير القراءات بعضها لبعض

لا يخفى ما بين القرآن الكريم والقراءات القرآنية؛ وبخاصة الصحيح منها من توافق وتكامل، باعتبار أن القراءات القرآنية الصحيحة المتواترة جزء من القرآن الكريم^(١)، كما لا يخفى ما بين التفسير والقراءات القرآنية من تكامل وتوافق في الدلالة والمراد، ومن هنا كانت القراءات أداة أصيلة، وحجة دامغة لفهم وبيان القرآن الكريم؛ فهي من باب تفسير القرآن بالقرآن^(٢)، أو الأخرى أن تسمى بتفسير القرآن للقرآن؛ حيث إن المفسر^(٣) والمفسر^(٤) هو القرآن بقراءاته المتواترة، وقد عد الشنقيطي - رحمه الله - تفسير القرآن الكريم بالقراءات القرآنية نوعاً من أنواع تفسير القرآن بالقرآن، والذي هو بالضرورة من أشرف أنواع التفسير فقال: "وقد التزمنا

(١) يقول استاذنا الدكتور/ شعبان محمد اسماعيل: إن هذه القراءات - يعني القراءات العشر - أبعاض القرآن وأجزائه، وقد ثبت القرآن كله بجميع أبعاضه وأجزائه بطريق التواتر؛ فيكون كل جزء منه ثابتاً بطريق التواتر، ضرورة ثبوت الأجزاء بثبوت الكل. (دراسات حول القرآن والسنة، تأليف: الأستاذ الدكتور/ شعبان محمد اسماعيل - جامعة الأزهر، ص ٢٧ تحت عنوان: أركان القراءة المقبولة).

(٢) قال الذهبي - رحمه الله - مما يؤيد أن القراءات مرجع مهم من مراجع تفسير القرآن بالقرآن ما روي عن مجاهد - رحمه الله - أنه قال: (لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود قبل أن أسأل ابن عباس ما احتجت أن أسأله عن كثير مما سألته عنه). انظر: التفسير والمفسرون للذهبي: ٣٣/١.

(٣) بكسر السين المشددة: القراءة القرآنية الصحيحة للآية القرآنية.

(٤) بفتح السين المشددة: الآية القرآنية المفسرة نفسها.

ألا نبين القرآن إلا بقراءة سبعية سواء كانت قراءة أخرى في الآية المبينة نفسها أو آية أخرى غيرها^(١)، وكذلك ذكر الدكتور/ الذهبي - رحمه - أن القراءات القرآنية لون من ألوان تفسير القرآن بالقرآن؛ فقال: "ومن تفسير القرآن بالقرآن حمل بعض القراءات على غيرها؛ فبعض القراءات تختلف مع غيرها في اللفظ، وتتفق في المعنى^(٢)، وقد أورد الطاهر بن عاشور - رحمه - أن تعدد القراءات القرآنية منه ما هو أصل في تعدد المعاني أو الترجيح بها، ومنه ما لا علاقة له بالعملية التفسيرية، وذكر - رحمه - أمثلة على ذلك^(٣).

حقيقة اختلاف القراءات وأثره في التفسير:

علم القراءات القرآنية مما لا غنى عنه لمن يخوض لجة التفسير؛ فهو أصل أصيل وركن ركين، وقد ذهب جمهور علماء المسلمين إلى أن الاختلاف في القراءات هو اختلاف تنوع وتغاير وتكامل، وليس اختلاف تضاد وتعارض وتناقض^(٤)، وأن الاختلاف إنما هو في الألفاظ دون المعاني،

(١) أضواء البيان: ٣٠/١.

(٢) التفسير والمفسرون للذهبي: ٣٢/١.

(٣) فقال - رحمه - : " أما النوع الأول فما كان التعدد فيه بين القراءات راجع إلى اختلاف الكلمات أو الحركات المؤثرة في المعنى، ودور هذا في ثراء العملية التفسيرية كبير. وأما النوع الثاني؛ فما كان الاختلاف فيه بين حركات الحروف مما لا تأثير له في المعنى. التحرير والتنوير: ١٨٤/١، ١٨٥.

(٤) لم أقف - على حد علمي - على قول لأحد ممن يعتد بهم من العلماء ذكر أن الاختلاف بين القراءات المتواترة من باب اختلاف التناقض والتضاد - والله أعلم -.

ولو كانت المعاني متعارضة لأدى ذلك إلى وجود التناقض بين آيات القرآن، وهو محال، وبهذا صرح المهدي - رحمه - حين عرض لحديث النبي - ﷺ -: القرآن على سبعة أحرف^(١)، وقد فصل ابن الجزري - رحمه - القول في بيان حقيقة الاختلاف بين القراءات المنصوص عليها فقال: "وقد تدبرنا اختلاف القراءات كلها فوجدناه لا يخلو من ثلاثة أحوال أحدها اختلاف اللفظ والمعنى واحد، الثاني اختلافهما جميعاً مع جواز اجتماعهما في شيء واحد، الثالث اختلافهما جميعاً مع امتناع جواز اجتماعهما في شيء واحد، بل يتفقان من وجه آخر لا يقتضي التضاد والتناقض"^(٢)، وقد صرح الزرقاني - رحمه - : "أن تنوع القراءات يقوم مقام تعدد الآيات"^(٣)، ومما يؤيد أن تعدد القراءات القرآنية لئن من تفسير القرآن بالقرآن:

- أن من هذه القراءات ما هو من باب البيان لبعض الألفاظ أو الآيات.
- ومنها ما هو من باب حمل الآيات بعضها على بعض.
- ومنها ما هو من باب التوسع في دلالات الآيات كلون من ألوان الإعجاز ... إلى غير ذلك من دلالات القراءات.

(١) راجع: الأحرف السبعة للداني ص ٥٧ - ٥٩، والإتقان: ١١٤/١ : ١٢٤، والقراءات القرآنية وأثرها في الدراسات النحوية: ٢٩/٢٤.

(٢) النشر في القراءات العشر للحافظ ابن الجزري: ٦٦/١، ويراجع: حجة القراءات، تأليف: عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (ت حوالي ٤٠٣هـ): ٨٠/١، ويراجع أيضاً: الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، تأليف: عبد الفتاح ابن عبد الغني بن محمد القاضي (ت ٥١٤٠٣هـ): ٥١/١.

(٣) مناهل العرفان في علوم القرآن: ١/١.

نمؤذج من تفسير القراءات المتواترة بعضها لبعض:

قال الله - تعالى - : { يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ }^(١) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو: { وما يخادعون } بضم الياء وألف بعد الخاء وكسر الدال، وقرأ الباقون: { وما يخدعون } بفتح الياء وسكون الخاء وفتح الدال من غير ألف^(٢).

وقد اختلفت كلمة الموجهين للقراءات في توجيه ما ورد في هذه الآية من قراءات؛ فبعضهم يرى أن القراءتين بمعنى واحد، ويرى البعض الآخر أن لكل منهما معنى مغاير للآخر لا يتناقض معه بل يقويه ويكمله، قال ابن كثير - رحمه - في تفسيره: { وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ } يقول: وما يغرون بصنيعهم هذا ولا يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون بذلك من أنفسهم كما قال تعالى: { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ }^(٣)، ومن القراء من قرأ { وما يخدعون إلا أنفسهم } وكلا القراءتين ترجع إلى معنى واحد^(٤)، وقال صاحب الحجة: ولمن قرأ: { وما يخادعون } وجه آخر، وهو أن ينزل ما يخطر بباله ويهجم في نفسه من الخدع منزلة آخر يجازيه ذلك ويقاوضه إياه، فعلى هذا يكون الفعل كأنه من اثنين، فيلزم أن يكون فاعل، وهذا في كلامهم غير ضيق^(٥)، وعلى هذا يجوز أن تكون

(١) سورة البقرة الآية ٩.

(٢) انظر: النشر: ٢٠٧/٢.

(٣) سورة النساء من الآية ١٤٢.

(٤) تفسير ابن كثير: ٧٧/١.

(٥) الحجة في القراءات السبع لأبي علي الفارسي: ١١٧/١.

المفاعلة من الجانبين، إذ المنافقون يخادعون أنفسهم بما يمتنونها من أباطيل، وهي تمنيهم كذلك أو تكون المخادعة من جانب واحد، فتكون المفاعلة ليست على بابها، وحينئذ تتحد هذه القراءة مع القراءة الآتية^(١) ولعل القول بأن كل قراءة قد أعطت معنى جديدا هو الأولى، والذي يتناسب مع ما ورد بأن كل قراءة جعلت كأنها آية مستقلة؛ فالقراءة الأولى يتوجه معناها إلى الإخبار عن حال ومآل المنافقين وهو أن خداعهم راجع حسرة عليهم.. وأما القراءة الثانية فيتوجه معناها إلى ما يكون داخل نفس المنافق من صراع وخوف كما أخبر الله عنهم في قوله سبحانه: { يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ }^(٢)، وعلى ذلك؛ " فالقراءة الأولى { وما يخدعون إلا أنفسهم } تطمئن المؤمنين بأن عمل هؤلاء المنافقين سينقلب وبالأعلى عليهم، فنتيجة المخادعة ضرر محق لأنفسهم، فهي بشارة للمؤمنين بما سيقع على أولئك المنافقين، وأما القراءة الثانية وهي { يخادعون } فإنها تدل على شيء آخر وهو ما يجده المنافقون في أنفسهم من اضطراب، وضيق وعدم استقرار وثبات؛ فهناك عملية مخادعة بينهم وبين أنفسهم، فهم يخادعون أنفسهم ويغرونها بالأمانى، وأنفسهم كذلك تخادعونهم"^(٣).

(١) القراءات وأثرها في علوم العربية، تأليف: محمد محمد محمد سالم محيسن: ٤٨٦/١.

(٢) سورة التوبة من الآية ٦٤.

(٣) القراءات القرآنية من الوجهة البلاغية، د/ فضل حسن عباس، المجلد ٤، العدد ٧، في ١٩٨٧م، ص ١٨.

حجية تفسير القرآن بالقراءات الصحيحة:

بدا واضحا من خلال العرض السابق، وضرب بعض الأمثلة أن القراءات القرآنية الصحيحة جزء من القرآن الكريم، وأن كل قراءة بمثابة آية مستقلة، وأنه لا تعارض ولا تناقض بين القراءات الصحيحة وإنما تعاضد وتكامل، وعلى هذا يمكن القول - بكل اطمئنان - أن القراءات الصحيحة حجة في تفسير بعضها لبعض، وأنه طريق لا يصح العدول عنه إلى غيره عند تحققه؛ فهو أعلى درجات التفسير القرآني بالقرآن، ومن هذا المنطلق توالى عناية المفسرين بهذا اللون من التفسير - تفسير القرآن بالقرآن من خلال القراءات القرآنية -، وصرح كثير منهم بأهميته في العملية التفسيرية من خلال مقدمات تفسيرهم، أو أثناء التفسير لآيات اشتملت على هذا النوع من التفسير، كما أوجب العلماء العمل بالقراءتين الصحيحتين معا دون التفريق بينهما؛ " لأن في اختلافها توفيرا لمعاني الآية غالبا فيقوم تعدد القراءات مقام تعدد كلمات القرآن "(1).

الاحتجاج بالقراءات الشاذة (2) في التفسير:

من خلال ما سبق بدا واضحا أن القراءات القرآنية الصحيحة أصل أصيل في تفسير القرآن الكريم، وأنها حجة لازمة في بيان القرآن الكريم،

(1) التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور: ٥٦/١.

(2) للقراءة الشاذة تعريفات متعددة، ولعل ما يطمئن إليه القلب: أنها القراءة التي صح سندها ووافقت العربية ولو بوجه وخالفت الرسم العثماني. (راجع: الإبانة عن معاني القراءات للعلامة مكي بن أبي طالب: ١٠٣/١٠، ومنجد المقرئين لابن الجزري، ص ٣٩٣، ٣٩٤.

ولا يجوز الرغبة عنها الى غيرها عند وجودها وتحققها، أما القراءات الشاذة التي فقدت شرط التواتر؛ فإن لم تثبت قرآنيها لفقدتها شرط التواتر فهي من تفسير النبي - ﷺ - إن صح سندها إليه، وإلا فهي من تفسير الصحابة إن صح سندها إليهم.

وللمفسرين في اعتبار ما تنتجه القراءات الشاذة من معاني، والأخذ بمقتضاه أريان:

الأول: عدم اعتباره؛ ويمثله بعض المفسرين كالرازي^(١)، والثاني، اعتباره وهو الراجح^(٢) وهو لجمهور المفسرين وعلى رأسهم الطبري والقرطبي^(٣).

وأما عن الاحتجاج بها في المسألة مذهبان - أيضا - موجزهما:
١ - أنها حجة ينبغي العمل بها، وعلى هذا: الحنفية^(٤) وجمهور الشافعية^(٥)

(١) قال الرازي: " والصحيح أن القراءة الشاذة مردودة لأن كل ما كان قرآنا وجب أن يثبت بالتواتر فحيث لم يثبت بالتواتر قطعنا أنه ليس بقرآن ". التفسير الكبير: ٣٥/٣.

(٢) راجع: الإتيان في علوم القرآن: ٢٠٣/١، ٢٠٤.

(٣) قال القرطبي - رحمه الله -: " وإن لم يثبت كونه قرآنا فقد ثبت كونه سنة وذلك يوجب العمل كسائر أخبار الآحاد ". الجامع لأحكام القرآن: ٤٧/١.

(٤) راجع: كشف الأسرار في شرح المنار في الأصول للنسفي، أبي البركات عبدالله ابن محمد (ت: ٥٧١٠هـ): ١٢/١، ونيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للإمام الشوكاني؛ محمد بن علي بن محمد (ت: ١٢٥٠هـ): ٤٣٥/١، ٤٣٦.

(٥) منهم: أبو حامد والماوردي والرافعي وابن السبكي والاسنوي.

والراجح من مذهب الحنابلة^(١) وهو حكاية عن مالك^(٢)؛ قال ابن قدامة^(٣) - رحمه الله - "والصحيح أنه حجة لأنه يخبر - أي الصحابي الذي روى القراءة الشاذة - أنه سمع من النبي - ﷺ - فإن لم يكن قرآنا فهو خبر"^(٤)، وقال ابن حجر الهيتمي - رحمه الله - "والقراءة الشاذة يحتج بها في الأحكام كخبر الواحد على المعتمد"^(٥).

٢- أنها ليست حجة ولا ينبغي العمل بها، وعلى هذا: جمهور المالكية^(٦)، وأحد قولي الشافعي وبعض أصحابه^(٧)، ورواية عن أحمد^(٨).

ولعل الرأي القائل بحجية القراءة الشاذة التي صح سندها، ووافقت العربية، وخالفت المصحف، وإن لم تبلغ حد التواتر، هو الأقرب للصواب؛ باعتبارها من تفسير الرسول - ﷺ - إن صح سندها - ولكنها لم تصل لدرجة التواتر؛ فعدم ثبوت قرآنيها لهذا السبب، أو تكون من تفاسير

(١) روضة الناظر وجنة المناظر، المؤلف: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي: ٦٣/١.

(٢) راجع: شرح الكوكب المنير للفتوح: ١٤٠/٢.

(٣) الإمام: عبدالله بن أحمد بن محمد المقدسي من أكابر الحنابلة من مؤلفاته: المغني توفي ٥٦٢٠هـ. (سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي: ١٦٥/٢٢ - ١٧٣).

(٤) روضة الناظر لابن قدامة: ١٨١/١.

(٥) تحفة المحتاج بشرح المنهاج للهيتمي، علي بن حجر: ٢٨٩/٨.

(٦) راجع: مختصر ابن الحاجب: ٢١/٢، وأحكام القرآن لابن العربي: ١٤٨/١.

(٧) الإحكام في أصول الأحكام: ٢٣١/١.

(٨) شرح الكوكب المنير: ١٤٠/١.

الصحابة - ﷺ - إن صح سندها إليهم؛ فهي تأخذ حكم تفسيرهم للقران الكريم، والقراءات الشاذة تتصل بأسباب قوية بالقراءات المعروفة^(١)، وهي حجة، وهذا ما ذكره ابن عبد البر - وعزاه إلى الجمهور^(٢).
كما أن الراجح - والله أعلم - حجية العمل بالقراءة الشاذة بهذا المنهج، وهذا ما عليه جماهير المفسرين والفقهاء - كما مر - تنزيلا لها منزلة خبر الآحاد، ولم يخل تفسير - على حد علمي - من ايراد القراءات صحيحها وشاذها مع التباين في المنهج والعرض، لما لهذه القراءات من إثراء للعملية التفسيرية، وتوسع في المعاني.

(١) راجع: القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي، تأليف: محمود بن أحمد الصغير، ص ٢٣.

(٢) راجع: الاستذكار، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت: ٣٥٠هـ): ٣/٣٥٠.

المبحث الثاني

حجية تفسير الرسول - ﷺ - للقرآن بالقرآن

شاعت إرادة الله - تعالى - أن يكون رسوله محمداً خاتم الرسل، وأن يكون كتابه المنزل عليه؛ القرآن الكريم - خاتم الكتب المنزلة، والمهيمن عليها قال - تعالى: { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ }^(١)، وتفسير النبي - ﷺ - للقرآن بالقرآن يمكن أن يعرف بأنه: بيان النبي - ﷺ - للقرآن بالقرآن صراحة قولاً أو فعلاً أو تقريراً حقيقةً أو حكماً^(٢)، وقد تبين بالبحث والتقصي أن تفسير النبي - ﷺ - للقرآن بالقرآن بمعنى إحالته - ﷺ - في البيان إلى آية أخرى قليل جداً.

مدى حجية تفسير النبي - ﷺ - للقرآن بالقرآن:

قد مر من خلال البحث ما يدل على حجية تفسير الرسول - ﷺ - من خلال بعض آيات القرآن، وبعض الأحاديث، وبعض أقوال العلماء، واستقصاء الأدلة في ذلك أمر عسير، ويمكن تأصيل ذلك وتلخيصه في نقاط:

من الأدلة القرآنية:

ما من شك أن أعلم الخلق بمراد الله - تعالى - من كتابه هو رسول الله - ﷺ - وذلك لأمر:

الأول: أن الله تعالى قد وكل إلى رسوله - ﷺ - مهمة البيان، بجانب

(١) سورة الأحزاب من الآية ٤٨.

(٢) التفسير النبوي منه ما نُقل عن النبي - ﷺ - مباشرة من تفسير صريح للآية؛ فهو تفسير نبوي حقيقي، ومنه ما نُقل عن الصحابة، واحتفت به قرائن تدل على أنه يأخذ حكم تفسير النبي - ﷺ -، فهو تفسير نبوي حكيم.

مهمة الإبلاغ؛ فقال سبحانه: { كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ }^(١)، وفي تفسير الوسيط: "والكتاب القرآن، وتعلمه يكون ببيان معانيه وحقائقه، ليعرفوا ما أقامه لهم من دلائل التوحيد وما اشتمل عليه من أحكام وحكم ومواعظ وآداب، والحكمة العلم النافع المصحوب بالعمل الواقع موقعه اللائق به ووضعها بجانب الكتاب يرجح أن المراد بها السنة النبوية المطهرة"^(٢). وقال - جل شأنه - : { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ }^(٣) قال القرطبي - رحمه الله - في مقدمة تفسيره: ثم جعل إلى رسوله - ﷺ - بيان ما كان منه مجملًا، وتفسير ما كان منه مشكلًا، وتحقيق ما كان منه محتملًا، ليكون له مع تبليغ الرسالة ظهور الاختصاص به، ومنزلة التفويض إليه"^(٤).

الثاني: طبيعة الآيات القرآنية: الناظر في الآيات القرآنية يجد أن منها ما هو بين الدلالة واضح المراد، ومنها ما يشتبه على البعض فهمه، والجميع مكلف بالإيمان به، وإدراك ما كلف به؛ قال - تعالى - : { هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ }^(٥) وواضح أن الآية تقسم آيات القرآن إلى نوعين محكم واضح الدلالة،

(١) سورة البقرة من الآية ١٥١.

(٢) التفسير الوسيط للقرآن الكريم، تأليف: أ.د/ محمد سيد طنطاوي: ٢٧٤/١.

(٣) سورة النحل من الآية ٤٤.

(٤) الجامع لأحكام القرآن الشهير بتفسير القرطبي، مقدمة الكتاب: ٣/١.

(٥) سورة آل عمران من الآية ٧.

ومتشابه يخفى المراد منه إلا على الراسخين في العلم، والواجب رد
المتشابه الى المحكم.

قال ابن كثير - رحمه الله - : " يُخْبِرُ تَعَالَى أَنْ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ
أُمُّ الْكِتَابِ، أَيُّ: بَيِّنَاتٌ وَاضِحَاتٌ الدَّلَالَةِ، لَأَلْتَبَسَ فِيهَا عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ،
وَمِنْهُ آيَاتٌ أُخْرُ فِيهَا اشْتِبَاهٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ أَوْ بَعْضِهِمْ، فَمَنْ
رَدَّ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ إِلَى الْوَاضِحِ مِنْهُ، وَحَكَّمَ مُحْكَمَهُ عَلَى مُتَشَابِهِهِ عِنْدَهُ، فَقَدْ
اهْتَدَى. وَمَنْ عَكَسَ انْعَكَسَ " (١).

الأمر الثالث: أن تفسير النبي - ﷺ - لما فسره من آيات القرآن لا
يعدو أن يكون من وحي الله - تعالى -؛ فقد قال - سبحانه - : { وَالنَّجْمِ
إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ
إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ } (٢)، وقوله تعالى: { مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ } هَذَا هُوَ
المقسم عليه، وهو الشهادة للرسول - ﷺ - بأنه بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ لَيْسَ
بِضَالٍّ، وَهُوَ الْجَاهِلُ الَّذِي يَسْأَلُ عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ بَغَيْرِ عِلْمٍ، وَالْغَاوِي هُوَ
الْعَالِمُ بِالْحَقِّ، الْعَادِلُ عَنْهُ قَصْدًا إِلَى غَيْرِهِ، فَزَهَّ اللَّهُ رَسُولُهُ وَشَرَعَهُ، عَنْ
مُتَشَابِهَةِ أَهْلِ الضَّلَالِ كَالنَّصَارَى وَطَرَائِقِ الْيَهُودِ. وَعَنْ عِلْمِ الشَّيْءِ وَكَيْفَانِهِ،
وَالْعَمَلِ بِخِلَافِهِ، بَلْ هُوَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - وما بعثه به من
الشرع العظيم في غاية الاستقامة والاعتدال والسداد، ولهذا قال تعالى:
{ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ } أَيُّ مَا يَقُولُ قَوْلًا عَنْ هَوَىٰ وَغَرَضٍ { إِنْ هُوَ إِلَّا
وَحْيٌ يُوحَىٰ } أَيُّ إِنَّمَا يَقُولُ مَا أُمِرَ بِهِ يَبْلُغُهُ إِلَى النَّاسِ كَامِلًا مَوْفُورًا مِنْ

(١) تفسير ابن كثير: ٦/٢.

(٢) سورة النجم الايات: ١ - ٤.

غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصَانٍ^(١)، قال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - ما من شيء إلا
بيّن لنا في القرآن، ولكن فهمنا يقصر عن إدراكه فلذلك قال الله - تعالى -
{ لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ }^(٢).

من أدلة السنة على حجية تفسير الرسول - صلى الله عليه وسلم - للقرآن بالقرآن:

من المعلوم لدى أهل التخصص أن سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - تعني أقواله
وأفعاله وتقريراته وصفاته الخلقية والخلقية^(٣)، وقد ثبت أن النبي - صلى الله عليه وسلم -
قام بتفسير بعض آيات القرآن بالقرآن، ويمكن الاستدلال بالسنة على
مطلوبية تفسير القرآن بالقرآن من جهتين:

- السنة العملية للرسول - صلى الله عليه وسلم - حيث ثبت بالأدلة الصحيحة استعمال
النبي - صلى الله عليه وسلم - لهذا النوع من التفسير، وذلك من أقوى البراهين على
أنه حجة يجب اعمالها، ويحظر التغاضي عنها أو الغض منها.
- الأحاديث والآثار الخاصة التي أشارت إلى هذا الأمر.

الإجماع^(٤):

وهو حجة مقطوع به، ولا يجوز الحياد عنه؛ قال القاضي أبو يعلى

(١) تفسير ابن كثير: ٤٤٢/٧، ٤٤٣.

(٢) أورده السيوطي في مفتاح الجنة: ٢٧/١، وعزاه الى ابن أبي حاتم.

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح؛ فتح المغيث شرح ألفية الحديث، المؤلف: شمس الدين

محمد بن عبد الرحمن السخاوي: ١٠٢/١، وتدريب الراوي في شرح تقريب

النواوي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي: ١٢٥/٢.

(٤) وهو اتفاق مجتهدي الأمة، بعد وفاة الرسول - صلى الله عليه وسلم - في عصر على أي أمر كان،

انظر: الاحكام للآمدي: ١٩٥/١.

- رحمه -: "الإجماع حجة مقطوع بها، يجب المصير إليها، وتحرم مخالفته، ولا تجتمع الأمة على ضلالة"^(١)، وفي كشف الأسرار: " والحاصل أن الإجماع حجة مقطوع بها عند عامة المسلمين ومن أهل الأهواء من لم يجعله حجة "^(٢).

وقد أجمعت الأمة سلفا وخلفا على استحسان هذا النوع من التفسير والدعوة إلى استعماله، قال ابن القيم - رحمه -: " ومنها أن تفسير بالقرآن بعضه ببعض هو أولى التفاسير ما وجد إليه السبيل، ولهذا كان يعتمد عليه الصحابة والتابعون والأئمة بعدهم "^(٣).

الدليل العقلي:

مما لا شك فيه أن فهم النصوص يتوقف على مراعاة القرائن المحيطة بالنص داخليا وخارجيا؛ وهذا مما توافقت عليه العقول، ولقد فطن العلماء قديما لظاهرة الاتساق والالتزام بين سور وآيات القرآن الكريم، قال الإمام عبدالقاهر الجرجاني - رحمه - في معرض حديثه عن اعجاز القرآن "وجدوا اتساقا بهر العقول، وأعجز الجمهور، ونظاما والتئاما واتقاناً واحكاماً لم يدع في نفس بليغ منهم - ولو حك بيافوخه السماء"^(٤) موضع طمع حتى

(١) العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى الحنبلي: ١٠٥٨/٤.

(٢) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري (ت: ٥٧٣٠هـ): ٣/٣٧٣.

(٣) توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، أحمد ابن إبراهيم بن الشاويش.

(٤) اليافوخ: وسط الرأس. (المصباح المنير للفيومي: ١٦/١).

خرست الألسن عن أن تقول، وخذيت القروم فلم تملك أن تقول^(١)،
ويصور الدكتور/ عبدالله دراز - رحمه - ما بين سور وآيات القرآن من
تلاحم وانسجام فيقول: " ولماذا نقول إن هذه المعاني تتسق في السورة كما
تتسق الحجرات في البنيان؟ لا بل إنها لتلتحم فيها كما تلتحم الأعضاء في
جسم الإنسان^(٢)؛ بل إن البقاعي - رحمه - ليقرر في نهاية مقدمة مؤلفه:
نظم الدرر في تناسب الآيات والسور - ما يؤكد حقيقة البناء العضوي
لآيات وسور القرآن فيقول: " إنه لا وقف تام في كتاب الله، ولا على آخر
سورة { قل أعوذ برب الناس } بل هي متصلة مع كونها آخر القرآن
بالمفاتيح التي هي أوله كاتصالها بما قبلها بل أشد^(٣) .

نموذج من تفسير الرسول - ﷺ - للقرآن بالقرآن:

في قول الله تعالى: { وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ }^(٤) إجمال
وإبهام للمعنى والمراد من مفاتيح الغيب^(٥)؛ فجاء قوله - سبحانه: { إِنَّ اللَّهَ

(١) دلائل الإعجاز في علم المعاني، تأليف: أبي بكر عبدالقاهر، الجرجاني (ت: ٤٧١هـ)
٣٩/١، ومعنى: "خذي يحذي، واستحذي"، خضع واسترخى. و"القروم" جمع "قرم"،
وهو فحل الإبل الذي يترك من الركوب، والعمل، فلا يمسه جبل، بل يودع للفحلة.
و"صال الفحل على الناقة"، وثب عليها وسطابها ليخضعها. (المحقق نفس الصفحة،

وانظر: القاموس / قرم ١٤٨١

(٢) النبأ العظيم للشيخ دراز، ص ١٥٥.

(٣) نظم الدرر للبقاعي: ١٥/١.

(٤) سورة الأنعام من الآية ٥٩.

(٥) لفظ المفاتيح يمكن أن يكون المراد منه المفاتيح، ويمكن أن يراد منه الخزائن؛ أما
على التقدير الأول فقد جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لأن المفاتيح =

عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا
تکسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير^(١) مبینا
وموضعا بنص حديث رسول الله - ﷺ -؛ فقد أخرج البخاري - رحمه - عن
ابن عمر - رضي - أن رسول الله - ﷺ - قال: (مفتاح الغيب خمس: { إن
الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس
ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير^(٢) }.

= يتوصل بها إلى ما في الخزائن المستوثق منها بالأعلاق والأقفال، وأما على
التقدير الثاني؛ فالمعنى وعنده خزائن الغيب؛ فعلى التقدير الأول يكون المراد: العلم
بالغيب، وعلى التقدير الثاني: المراد منه القدرة على كل الممكنات. (مفاتيح الغيب
للرازي: ٨/١٣ باختصار).

(١) سورة لقمان الآية ٣٤

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، باب: { وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو }
٤٦٢٧ بهذا اللفظ، كما أخرجه في الجمعة، باب: لا يدري متى يجيء المطر إلا الله
رقم ١٠٣٩، وكذا في التفسير، باب: قوله تعالى: { الله يعلم ما تحمل كل انثى وما
تغيض الأرحام } الرعد من الآية ٨، رقم ٤٧٧٨، وأيضا في التفسير، باب قوله
تعالى: { ان الله عنده علم الساعة } لقمان من الآية ٣٤، حديث رقم ٧٣٧٩، أيضا
في التوحيد، باب قوله تعالى: { عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا } الجن من
الآية ٢٦، حديث: ٦٩٤٤.

المبحث الثالث

مدى حجية تفسير الصحابة - ﷺ - للقرآن بالقرآن

حمل الصحابة^(١) - رضوان الله عليهم - بعد وفاة الرسول - ﷺ - مشاعل الهداية، وطاروا ينشرونها في البلاد المفتوحة؛ وقد وافقوا أمماً متباينة اللغات، مختلفة الثقافات، لم تتشرب لغة القرآن كما أشربتها قلوبهم؛ فراحوا يشمرون عن ساعد الجد لإفهام أصحاب هذه البلاد القرآن بلغته الصافية، بعيداً عن التشدق أو التععر؛ فهم أفهم الخلق بعد رسول الله - ﷺ - للقرآن الكريم، ومراد الله منه لمعايشتهم زمن نزوله، وملابستهم أحواله ومقاصده، فإذا كانت اللفظة أو الآية في حاجة إلى بيان، ولم يوجد هذا البيان في القرآن ولا في السنة، كان الرجوع في ذلك إلى أقوال الصحابة أمراً لازماً لا ذباً، فإنهم الأعم بذلك، لتعديل الله لهم^(٢)، وشهادة الرسول - ﷺ - بتقدمهم^(٣)، وقد كانت جل تفاسيرهم - ﷺ - : إما تفاسير

(١) ذكر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - أن التعريف المبني على الأصح المختار للصحابي عند المحققين كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل ومن تبعهما هو: أن الصحابي: من لقي النبي - ﷺ - مؤمناً به ومات على الإسلام (الاصابة في تمييز الصحابة، للامام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٥٨٥٢هـ): ٨/١، ٩ - ١٧٧.

(٢) ومن ذلك قول الله تعالى: { وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ } سورة التوبة، من الآية ١٠٠، قال النووي - رحمه الله - : " اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه - ﷺ - والمراد أصحابه." شرح النووي على صحيح مسلم: ٨٤/١٦.

(٣) ومن ذلك ما أخرجه البخاري - رحمه الله - بسنده عن عمران بن حصين - رحمه الله - قال: قال - ﷺ - : (خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم). قال عمران: لا أدري =

لغوية وهي الكثيرة، وإما روايات للتفسير النبوي، كأسباب النزول. وقد نص أبو يعلى - رحمته - على وجوب التمسك بأقوال الصحابة - رحمهم - حيث قال: " أما تفسير الصحابة فيجب الرجوع إليه، وهذا ظاهر كلام أحمد - رحمته - من كتاب طاعة الرسول - رحمته - (١). والوجه فيه أنهم شاهدوا التنزيل، وحضروا التأويل؛ فعرفوا ذلك، ولذلك جعلنا قولهم حجة (٢)، ولكن هل تقدم قول الصحابي على قول غيره في التفسير يعني لزوم حجيته؟ أورد الحاكم في مستدركه أن قول الصحابي له حكم المرفوع الى النبي - رحمته -، بل نسبه إلى البخاري ومسلم - رحمهما الله -؛ فقال: " ليعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند (٣). ووافقه صاحب البرهان، وقيده الخطيب البغدادي، وأبو منصور البغدادي كما أفاده ابن حجر العسقلاني، كما قيده ابن الصلاح

= أذكر النبي - رحمته - بعد قرنه قرنين أو ثلاثة قال النبي - رحمته - : (إن بعدكم قوما يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن). الجامع الصحيح المختصر، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي في مواضع كثيرة منها، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، ح ٢٥٠٩، وكذا أخرجه مسلم - رحمته - بسنده في صحيحه، في مواضع شتى بالفاظ متقاربه؛ منها، ح ٢٥٣٤.

(١) ذكره ابن النديم في فهرسته ضمن مؤلفات الامام أحمد ص ٢٨٥، الفهرست،

المؤلف: محمد بن إسحاق النديم: ٣٢٠/١.

(٢) انظر: العدة في أصول الفقه لأبي يعلى: ٧٢١/٣ - ٧٢٤.

(٣) ٥٤٢/١.

وتبعه عليه النووي والعراقي، وعليه من المتأخرين أبي زهرة (١) - رحم الله الجميع -، وبيان الصحابة - ﷺ - أو بيان أحدهم للآيات القرآنية إما أن يأخذ حكم المرفوع الى النبي - ﷺ - فيكون حجة يجب العمل به، وإما أن يكون موقوفا عليهم، وتحرير محل النزاع:

أولاً: ما اتفق العلماء على حجيته من أقوال الصحابة، ومنه:

- ما كان من أقوالهم في مسائل العقيدة التي لا تحتمل إلا قولاً واحداً.
- الحديث عن الغيبات التي لا تؤخذ إلا عن طريق السماع.
- التحديد في تقدير الثواب والعقاب.
- تحديد مقادير أصول العبادات.
- إجماع الصحابة على قول في التفسير.
- قول الصحابي دون معارض.

ثانياً: إذا كان التفسير من كلام الصحابة، ولم ينسبوه إلى رسول الله - ﷺ - ولم يكن له حكم الرفع، ولم يجمعوا عليه، ولم يكن القول نصاً في بيان الآية، واحتمل القول معنى آخر، وكان مما للرأي فيه مجال؛ فهو بيان لمراد الله تعالى بحسب ما ظهر لهم، أو لأحدهم، وهو بهذا وإن لم يكن حجة ملزمة للغير في الأخذ به، إلا أنه أولى الأقوال التفسيرية في الآية أو الآيات القرآنية، وعلى ذلك فمن أقوالهم في التفسير ما له حكم المرفوع الى النبي - ﷺ - فهو حجة ملزمة يجب ألا يصار إلى غيره، ومنه ما هو

(١) حيث قال - رحمه الله -: " ويتعين علينا إذن أن نقول إن تفسير الصحابة عن رسول الله - ﷺ -، هو تفسير الرسول - ﷺ - إلا ما ثبت عن الرسول - ﷺ - من قول يخالفه ". (زهرة التفاسير لأبي زهرة: ٢٩/١).

اجتهاد منهم - ﷺ -، واجتهادهم أولى من اجتهاد غيرهم؛ إلا أنه غير ملزم الأخذ به إلا بمرجح آخر.

نموذج من تفاسير الصحابة - ﷺ - للقرآن بالقرآن مما هو حجة:

عن النعمان بن بشير - ﷺ -، عن عمر - ﷺ - في قول الله تعالى: { وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ }^(١) قال: هما الرجلان يعملان العمل الواحد يدخلان به الجنة، ويدخلان به النار، وفي رواية عن عمر ابن الخطاب - ﷺ - قال: { وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ... }^(٢) ثم قال: { وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ }^(٣) قال: أزواج في الجنة وأزواج في النار، وفي رواية عن النعمان أن عمر قال للناس: ما تقولون في تفسير هذه الآية: { وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ }^(٤)؟ فسكتوا. قال: ولكن هو الرجل يزوج نظيره من أهل الجنة، والرجل يزوج نظيره من أهل النار، ثم قرأ: { احشروا الذين ظلموا وأزواجهم }^(٥)، قال ابن جرير - رحمه الله - بعد أن أورد قولين في معنى الآية: "وأولى التأويلين في ذلك بالصحة، الذي تأوله عمر بن الخطاب - ﷺ - للعلة التي اعتل بها، وذلك قول الله تعالى ذكره: { وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً }، وقوله: { احشروا الذين ظلموا وأزواجهم } وذلك لا شك الأمثال والأشكال في الخير والشر، وكذلك قوله: { وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ } بالقرناء والأمثال في الخير والشر"^(٦).

(١) سورة التكويد الآية ٧.

(٢) سورة الواقعة الايات ٧: ١٠.

(٣) سورة التكويد الآية ٧.

(٤) سورة التكويد الآية ٧.

(٥) سورة الصافات من الآية ٢٢.

(٦) جامع البيان: ٢٤/٢٤٤ - ٢٤٦، وتفسير ابن كثير ٢/٢٢٢، وأخرجه الحاكم في =

ومن تفسير الصحابة للقرآن بالقرآن: قراءات الصحابة المفسرة للقرآن:

روى أبو يونس^(١)، أنه قال: أمرتني عائشة - رضى الله عنها - أن أكتب لها مصحفا وقالت إذا بلغت هذه الآية فأذني؛ { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى }^(٢)؛ فأملت عليّ: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وصلاة العصر وقالت - رضى الله عنها -: سمعتها من رسول الله - ﷺ -^(٣) فجملته: (وصلاة العصر) تفسير للصلاة الوسطى المذكورة في الآية، وقد أخبرت عائشة - رضى الله عنها - أنها سمعتها من النبي - ﷺ - وهي من القرآن الذي نسخت تلاوته؛ ففي صحيح مسلم - رضى الله عنه - عن البراء بن عازب - رضى الله عنه -، قال: نزلت هذه الآية: { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ }^(٤) وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله، فنزلت: { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى } " فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقِ لَهُ: هِيَ إِذْنُ صَلَاةِ الْعَصْرِ، فَقَالَ الْبَرَاءُ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ، وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ"^(٥).

= المستدرک وقال: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"، وفي تلخيص الذهبي:

(٣٩٠٢)، صحيح المستدرک على الصحيحين، المستدرک بتعليق الذهبي، المؤلف:

محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري.

(١) أبو يونس مولى عائشة يروى عن عائشة روى عنه عبد الله بن عبد الرحمن

ابن معمر. (الثقات لأبن حبان البستي: ٢٤٠/٥).

(٢) سورة البقرة من الآية ٢٣٨.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث: ٢٠٧.

(٤) سورة البقرة من الآية ٢٣٨.

(٥) صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث: ٢٠٨.

المبحث الرابع

مدى حجية تفسير التابعين - رحمهم الله - للقرآن بالقرآن

المتتبع لكتب التفسير قديما وحديثا يجد أنها قد أوّلت أقوال التابعين^(١) عناية كبيرة، بعد إيرادها أقوال الرسول - ﷺ - والصحابة - رضاهم -، وبخاصة التفاسير التي كانت عمدة لما بعدها كتفسير الطبري وابن كثير وغيرهما، مما يدل على أهمية روايات التابعين وآرائهم التفسيرية، والمطالع لكتب التفسير بالأثر أو الرأي قلما يجد قولاً إلا وللتابعي فيه أثر أو رأي، وقد ذكر الزركشي - رحمه الله - طرق التفسير الأربع، ثم أورد مسألة حكم الرجوع الى أقوال التابعين، وحكى الخلاف فيه، وذكر أقوال بعض المانعين، ثم قال: لكن عمل المفسرين على خلافه، وقد حكوا في كتبهم أقوالهم كابن جبير، ومجاهد، وقتادة^(٢)، وذكر ابن الأنباري أن من قال في مشكل القرآن بما لا يعرف من مذاهب الأوائل من الصحابة والتابعين فهو متعرض لسخط الله^(٣). ولكن هل هذه الميزة تصل الى درجة الحجية بكلامهم - رحمهم الله -، وهل هم سواء في التقدم؟ جاء عن شعبة بن الحجاج - رحمه الله - قال: أقوال

(١) يعرف التابعي بأنه: " من لقي الصحابي كذلك " - بمعنى لقيه مؤمناً ومات على الإسلام ولو تخللت ردة في الأصح، كما في الصحابي. (نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: ٣/١)، وزاد البعض شرطي: الصحبة والرواية عن الصحابي. (راجع: قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، المؤلف: رضي الدين محمد بن إبراهيم الحلبي الحنفي: ١٩/١).

(٢) انظر: البرهان: ١٥٨/٢، وراجع: الاتقان: ٢٢٩/٢.

(٣) تفسير القرطبي: ٢٥/١.

التابعين في الفروع ليست بحجة، فكيف تكون حجة في التفسير^(١)، وعقب الزركشي - رحمه - على هذا القول بقوله: ولكن عمل المفسرين على خلافه، وقد حكوا في كتبهم أقوالهم^(٢)، وقال ابن قيم الجوزية - رحمه -: 'قال بعض الشافعية والحنابلة: يجب اتباع أقوال التابعي فيما أفتى به، ولم يخالفه فيه صحابي ولا تابعي'^(٣)، واعتبر آخرون أن قول التابعين كقول باقي الرجال من العلماء في أقوالهم؛ فقد ورد عن أبي حنيفة أنه قال: ما جاء عن رسول الله - ﷺ - فعلى الرأس والعين، وما جاء عن الصحابة فلا تركه، وما جاء عن التابعين فقد اجتهدوا، ونحن رجال نجتهد^(٤).

والراجح - والله أعلم - : حجية قول التابعي في القول التفسيري بالشروط السالفة في قول الصحابي وان كانت الحجية دون الحجية. قال الذهبي - رحمه - والذي تميل إليه النفس وترتاح إليه أن التابعين إذا أجمعوا على تفسير واحد وجب الأخذ به ولا يرتاب في كونه حجة ولا تتعده، أما إذا اختلف التابعون حول نص من النصوص فلا يعمل بقولهم حينئذ لأن أقوال بعضهم ليست حجة على بعض، ولا على من جاء بعدهم، وأما إذا كان قول التابعي مما لا مجال للرأي فيه فانه يؤخذ به إذا لم يوجد ريبه في قوله،

(١) مقدمة في أصول التفسير ص ١٠٥، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت: ٥٧٢٨هـ).

(٢) البرهان: ١٥٨/٢

(٣) أعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبو بكر المعروف بابن قيم الحوزية (ت: ٥٧٥١هـ)، ص ١٥٤٦.

(٤) أصول التفسير ومناهجه، د/ فهد الرومي ص ٣٤.

وان ارتبنا فيه بأنه كان يأخذ عن أهل الكتاب فلنا أن نترك قوله^(١) ف "من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم الى ما يخالف ذلك، كان مخطئا في ذلك، بل مبتدعا، وان كان مجتهدا مغفورا له خطؤه"^(٢).

ملخص مدى حجية تفسير التابعي:

- يمكن إجمال مدى حجية التابعين في الأقوال التفسيرية في النقاط الآتية:
١. إذا أجمعوا على قول في التفسير كان إجماعهم حجة يجب المصير اليه.
 ٢. ما يرفعه التابعي حجة فيما لا مجال للعقل فيه، كأسباب النزول وما شاكلهما.
 ٣. إذا ورد عن أحدهم قول في التفسير ولم يعلم له مخالف فهو إجماع سكوتي ويكون حجة، وإن كان دون حجية الصحابي عند عدم المخالف، وما شاكله.
 ٤. ما اختلفوا فيه؛ وفي هذا لا يكون قول أحدهم حجة على الآخر، إلا بمرجح.
 ٥. ما اجتهدوا فيه؛ ينظر فيه بالجمع أو الترجيح، ولا ينبغي الغض عنه، قال ابن القيم - رحمه الله -: " فإن قيل: فإذا كان هذا حكم أقوالهم في أحكام الحوادث، فما تقولون في أقوالهم في تفسير القرآن؟ هل هي حجة يجب المصير إليها؟ قيل: لا ريب أن أقوالهم في التفسير أصوب من أقوال من بعدهم"^(٣).

(١) انظر: التفسير والمفسرون الدكتور/محمد السيد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ):

١/١٢٨، ١٢٩.

(٢) حجة الله البالغة للدهلوي: ١/١١٨.

(٣) أعلام الموقعين: ٤/١١٧.

نموذج من تفسير التابعين مما هو حجة:

في قول الله - تعالى - { اهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين } (١). المراد بالصراف المستقيم: قال أبو جعفر الطبري - رحمه الله -: " أجمعت الحجة من أهل التأويل جميعاً على أن الصراف المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه، وقال محمد ابن الحنفية - رحمه الله -: " هو دين الله الذي لا يقبل من العباد غيره" (٢)، وعن عاصم عن أبي العالية في قوله { اهدنا الصراط المستقيم } قال: هو رسول الله، وصاحبه من بعده؛ أبو بكر وعمر، قال: فذكرت ذلك للحسن، فقال: صدق أبو العالية ونصح (٣)، وقال عبدالرحمن بن زيد بن أسلم - رحمه الله -: "الاسلام" (٤)، قال القاضي أبو محمد: ويجتمع من هذه الأقوال كلها أن الدعوة إنما هي في أن يكون الداعي على سنن المنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين في معتقداته وفي التزامه لأحكام شرعه وذلك هو مقتضى القرآن والإسلام وهو حال رسول الله - ﷺ - وصاحبه (٥)، وقال القرطبي - رحمه الله -: " واختلف الناس في المنعم عليهم، فقال الجمهور من المفسرين: إنه أراد صراف النبيين والصديقين والشهداء والصالحين،

(١) سورة الفاتحة الآيات ٦، ٧.

(٢) تفسير الطبري: ١٧٤/١.

(٣) المرجع السابق: ٢١٢/٢.

(٤) المرجع السابق: ٢١٢/٢.

(٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب

ابن عطية الأندلسي: ٦٦/١.

وانتزعوا ذلك من قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾^(١)؛ فالآية تقتضي أن هؤلاء على صراط مستقيم، وهو المطلوب في آية الحمد، وجميع ما قيل إلى هذا يرجع، فلا معنى لتعدد الاقوال والله المستعان^(٢). والله أعلم.

(١) سورة النساء الآية ٦٩.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١/١٤٩.

المبحث الخامس

مدى حجية التفسير الاجتهادي للقرآن بالقرآن

التفسير بالرأي: أن يُعملَ المفسر عقله في فهم القرآن، والاستنباط منه، مستخدماً آليات الاجتهاد، ويردُّ للرأي مصطلحات مرادفة في التفسير، كالتفسير العقلي والتفسير الاجتهادي، ومصدر الرأي: العقل، ولذا جعلَ التفسيرُ العقليُّ مرادفاً للتفسير بالرأي^(١).

ولما كان التفسير الاجتهادي يعني: التفسير العقلي^(٢)، الموجه، والمنضبط بالنص الشرعي؛ بعد معرفة المفسر: كلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفته الالفاظ العربية، ووجوه دلالاتها، واستعانتها في ذلك بالشعر الجاهلي، ووقوفه على أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، ونحو ذلك؛ فهل التفسير بما ينتجه العقل وهو محض اجتهاد حجة ينبغي المصير اليه ؟
وقبل الاجابه عن هذا السؤال لا بد من الوقوف على اجابة لسؤال آخر مفاده: هل العقل حجة في ذاته حتى يترتب على أن ما ينتجه حجة أم لا ؟
ومن الطبيعي الاجابة عن السؤال الثاني أولاً، لما يترتب عليه من مدى قبول ما ينتجه العقل أو رفضه، وهذه المسألة من المسائل الخلافية بين العلماء، ولهم فيها مذهبان - موجزهما:

(١) التفسير بالرأي: مفهومه - حكمه - أنواعه، بحث للدكتور/ مساعد الطيار - شبكة التواصل الاجتماعي (الإنترنت)

(٢) عرف الشافعي - رحمه الله - العقل بأنه: " آلة خلقها الله لعباده، يُمَيِّزُ بها بين الأشياء وأضدادها ". (البحر المحيط للزركشي: ١/٨٤، ٨٥)، وعرفه الإمام أحمد: بأنه غريزة. (العدة في أصول الفقه لأبي يعلى: ١/٨٤، ٨٥).

الأول: أن العقل في ذاته ليس حجة؛ وبالتالي ما ينتج عنه بالضرورة ليس بحجة، ومن شبهاتهم في ذلك: أن العقول متفاوتة، بل إن العقل الواحد متفاوت في إدراكه للشيء الواحد، وأيضا: من شبهاتهم أن معرفة حجية العقل إما أن تثبت بعقل وهذا لا يتأتى لأنه يؤدي إلى الدور وهو باطل، أو يثبت بغيره وهو غير موجود، وقد أجيب عن ذلك بما ملخصه: إن من الاستدلال ما يؤدي إلى مذهب صحيح إذا كان الاستدلال صحيحا مرتبا ترتيبا قويا، وقد يوقع الاستدلال إذا كان فاسدا على مذهب فاسد، كما أن ما توجهه العقول لا يحتاج في معرفته إلى واسطة كصغر الجزء عن الكل؛ فهذا فعل الله في النفوس (١).

المذهب الثاني:

- أن العقل حجة، وبالتالي أن ما ينتجه حجة؛ ولهم على ما ذهبوا اليه أدلة؛ منها: أن العقل أداة فارقة - بعد توفيق الله - بين الحسن والقبيح وهو مناط التكليف قال الشافعي - رحمه الله - إن الله - جل ثناؤه - من على العباد بعقولهم فدلهم بها على الفرق بين المختلف، وهداهم السبيل إلى الحق نسا ودلالة (٢).
- ذهب جمهور العلماء إلى جواز تخصيص عموم القرآن بالدليل العقلي (٣)

(١) راجع: الإحكام في أصول الأحكام، المؤلف: علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد: ١٧/١ - ١٩.

(٢) الرسالة ص ١٠٥.

(٣) راجع: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ٢/٢٩٢، والمستصفي في علم الاصول، تأليف: الامام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ): ٣٢/٢.

ولو لم تكن العقول أداة معتبرة من أدوات الاحتجاج لما صح ذلك.
أقول - والله أعلم - إن أقل ما يفيد الاجتهاد في التفسير هو الظن،
والراجع أن الظن حجة بدلالة القرآن^(١) والسنة^(٢)، بل قد حكي جمع من
العلماء الإجماع على حجية الظن^(٣).

رابعاً: التفسير الاجتهادي بين الانضباط والانفلات:

يتوالى التفسير الاجتهادي منذ عصر الصحابة - ﷺ -، ومرورا بعصر
التابعين - رحمهم الله -، والى يومنا هذا، وقد يثير مصطلح (التفسير
بالرأي وما يرادفه ضبابا عند البعض، يحجب الرؤية الصحيحة لمنطلقات
التفسير المقابل للمأثور، حتى يقع عندهم موقع الرفض لجمع معطياته،

(١) من الآيات التي تفيد حجية الظن قوله - تعالى - : { فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا
أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ } سورة البقرة من الآية ٦٨، ووجه الدلالة:
(أن الله - تعالى - علق اباحة تراجع الزوجين على ظنهما؛ اقامة حدود الله،
والظن هنا على بابه في تغليب أحد الجائزين). راجع: تفسير الطبري: ٥٩١/٤،
والرازي: ٩٢٤/١.

(٢) ومن الأدلة على اعتبار حجية الظن: قول الرسول - ﷺ - : (ما أظن أن فلانا
وفلانا يعرفان من ديننا شيئا). أخرجه البخاري في صحيحة عن عائشة - رضي الله عنها -،
كتاب الأدب، باب ما يكون من الظن، ح ٦٠٦٧، ووجه الدلالة: أن النبي - ﷺ -
حكم على الرجلين اعتمادا على ظنه، والمتبادر أن المراد بالظن هنا: ترجيح أحد
الأمرين على الآخر.

(٣) حكي الإجماع على حجية الظن، وكذا حجية خبر الواحد جمع من العلماء. راجع:
مفاتيح الغيب: ٢٢٨/١٢، الإحكام للآمدي: ٣١٧/٣، ولحجية خبر الأحاد: أصول
الجصاص، المسمى الفصول في الأصول لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص
الرازي: ٥٥١/١، وشرح اللمع لأبي اسحاق الشيرازي: ٥٩٠/٢.

وقد يساعدهم على هذا المنحنى: ظواهر بعض الروايات عن بعض السلف؛ فكان التعريج على هذا الأمر أمرا لازما قبل الدخول في ضوابط البيان بتفسير القرآن بالقرآن دراية، ويطلق الرأي على معان ثلاثة: الاعتقاد والعقل والتدبير^(١)، وقد اختلف العلماء في التفسير بالرأي والاجتهاد فمنهم من منعه ومنهم من أجازته ولكل وجهة^(٢)، وخالصة القول في المسألة أن الاجتهاد في التفسير ليس على إطلاقه في القبول أو الرد، وإنما يستمد قوته وحجيته من قائله.

تحرير محل النزاع:

- أن القول بمنع الاجتهاد في التفسير - على إطلاقه - يخالف نصوص القرآن والسنة ومقتضيات الشريعة الإسلامية.

(١) المصباح المنير للفيومي: ٢٤٧/١.

(٢) للوقوف على المانعين والمجيزين للاجتهاد في التفسير وأدلتها، يراجع على سبيل المثال: تفسير الطبري: ٨٧/١ وما بعدها، والمحزر الوجيز: ٤١/١، والبرهان للزركشي: ١٦٢/٢، ومفاتيح الغيب: ١٧٧/٩، والتفسير والمفسرون للذهبي: ٤١/٤ وما بعدها، وقواعد التفسير للدكتور/ خالد السبت، بالإضافة إلى كتب السنة: الصحاح والسنن والمسانيد وشروحاتها، ومنها على سبيل المثال: صحيح البخاري في مواضع منها: كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ١١١، وسنن أبي داود كتاب: الأفضية، باب: اجتهاد الرأي في القضاء، ح ٣٥٩٢، وسنن الترمذي، كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في القاضي كيف يقضي، ح ٤٦٤، تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي: ٢٢٣/٨ وما بعدها، وسنن الدارقطني، المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، كتاب: النوادر، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ هـ ١٩٦٦ م، واحياء علوم الدين للغزالي: ٢٦٠/١ - ٢٦٢، ١٣٧/٣.

- أن القول بالاجتهاد على عمومه وبدون ضوابط أكثر شرا من سابقه لما يترتب عليه من فتح باب الادعاء على القرآن من أهل البدع والضلالات.
- أن القائلين بمنع الاجتهاد في التفسير من السلف قد عنوا بذلك الرأي المذموم الذي لا ينضبط بضوابط الشرع؛ بدليل إعمالهم الرأي في بعض المواطن.

الراجع في المسألة:

من خلال العرض - الموجز - السابق يتبين: أن التفسير بالرأي يتنوع إلى نوعين:

الأول: التفسير المذموم المردود، وهو التفسير المبني على غير اسس علمية صحيحة وثابتة؛ فهو غير جار على قوانين العربية وليس موافقا للأدلة الشرعية، ولا صلة له بمنتجات العقل السليم^(١)، وليس في رد هذا النوع حجر على الفكر أو تكبيل للعقل، وإنما صون لكتاب الله من تسور المغرضين إلى محاربة للمحاولة من النيل من عليائه.

الثاني: التفسير الممدوح المقبول: وهو ما كان مبناه على العلم أو غلبة الظن بحيث أنه يجري على موافقة معهود العرب من لسانها وأساليبها في الخطاب مع مراعاة الكتاب والسنة وما أثر عن السلف الصالح، وهذا النوع لا شك في قبوله؛ بل حججه^(٢)، لحاجة الأمة إليه، ولدوام التدبير في آيات الله ولموائمة ما يستجد من علوم ومعارف.

(١) مقدمة تفسير القرطبي: ٢٦/١.

(٢) وان كنت لا أعني بالحجية هنا الالزام؛ فلا أقل من أن أعني: التقدم، والتحذير من ترك هذا النوع لحاجة الأمة إليه.

الفصل الثالث

ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن

رواية ودراية

توطئة: أهمية ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن:
تنبه العلماء قديما لمعرفة القواعد التي تنضبط بها العميلة التفسيرية
لكلام رب البرية، والتي تجعل من التفسير علما مستقلا له أسس لا بد من
معرفتها، وتطبيقها لمن يمارس التفسير؛ وإلا يصبح هذا العمل في مهب
الريح، تتجاذبه الأهواء الباطلة، وتفترشه المذاهب الفاسدة ...
وتدور مادة الضبط في اللغة حول معنى: الإتيان والحزم والحفظ
والإحكام، يقال: ضبط الشيء: أتقنه وأحكمه، ورجل متقن أي حازم^(١)،
والضبط كما في التعريفات:

" سماع الكلام كما يحق سماعه، ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظه
ببذل مجهوده، والثبات عليه بمذاكرته إلى حين أدائه إلى غيره"^(٢). وعرف
الضابط عند العلماء بأنه: حكم كلي ينضبط على جزئياته^(٣)، وتأتي أهمية
الضابط بالنسبة للحجية في أنه لازم لها ملازمة الدليل للمدلول، والشرط
للمشروط؛ فلا يتم المدلول إلا بالدليل ولا يقع المشروط إلا بتحقق الشرط.
والوقوف على ضوابط حجية التفسير على وجه العموم، والاجتهادي منه
على وجه الخصوص للقرآن بالقرآن من الأهمية بمكان، صونا للتفسير من
الوقوع في التأويل الفاسد، أو التناقض البغيض، وذلك للوصول إلى حجية ملزمة،
أو أولوية مطمئنة، ويأتي هذا الفصل كملخص ونتيجة لما سبق، لذا رأيت
- إيجازا - أن أجعله في عناصر، ويمكن الرجوع لأمثله في موطنها.

(١) راجع: لسان العرب مادة (ضبط): ٣٤٠/٧.

(٢) التعريفات للجرجاني ص ١١٩ - ١٢٠.

(٣) المعجم الفلسفي، د/ جميل صليبا: ٧٥٣/١.

المبحث الأول

ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن رواية

لعل من أهم الضوابط التي يمكن الاحتجاج بها للتفسير القرآني بالقرآن

رواية:

(١) ضرورة التثبت مما ورد عن رسول الله - ﷺ -:

إذا كان هذا النوع من التفسير؛ تفسير القرآن بالقرآن وارداً عن رسول الله - ﷺ - وهو قليل جداً، فلا بد من بيان صححه من غيره؛ وذلك أن التفسير الصحيح الثابت عن رسول الله - ﷺ - حجة لا يصح العدول عنه، وقد ذكر الزركشي - رحمه الله - ضرورة التثبت مما يروى عن النبي - ﷺ - في التفسير فقال: "وَأَعْلَمُ أَنَّ الْقُرْآنَ قِسْمَانِ: أَحَدُهُمَا وَرَدَ تَفْسِيرُهُ بِالنَّقْلِ عَمَّنْ يُعْتَبَرُ تَفْسِيرُهُ وَقِسْمٌ لَمْ يَرِدْ وَالْأَوَّلُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: إِمَّا أَنْ يَرِدَ التَّفْسِيرُ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَوْ عَنِ الصَّحَابَةِ أَوْ عَنِ رُؤُوسِ التَّابِعِينَ فَالْأَوَّلُ يَبْحَثُ فِيهِ عَنِ صِحَّةِ السَّنَدِ ..."^(١).

(٢) مراعاة بيان حكم المروي فيما لا مجال للرأي فيه:

إذا ورد التفسير عن الصحابة أو التابعين، وكان مما ليس للرأي فيه مجال؛ فشرط رفعه وحجيته أن يصح سنده إلى قائله، ويدخل فيه:

- أسباب النزول.
- الناسخ والمنسوخ.
- الأمور الغيبية التي لا يتوصل إليها إلا بالسمع، ونحو ذلك^(٢).

(١) البرهان: ١٧٣/٢.

(٢) يراجع على سبيل المثال: تفسير الطبري عند تأويله لقول الله تعالى: { قَالُوا =

٣) النظر في السند عند مخالفة المروي لثوابت الدين وكليات القرآن والسنة:
إذا روي عن سلفي - صحابي أو تابعي - قول فلا بد من موافقته للقرآن، ولما صح من السنة، أما إذا أسند إليه قول وثبت مخالفته لما هو متقرر في الشريعة فلا بد - والحالة هذه - من النظر في سند القول، وعليه إما أن ينتفي الإسناد فيبطل المروي، وإما أن ينتفي وصول ما صح عن النبي - ﷺ - لهذا السلفي؛ فلا يقوى قوله على معارضة ما صح.

٤) التحقق من السند عند مخالفة الإجماع:

إذا خالف قول الصحابي أو التابعي ما أجمعت عليه الأمة المعصومة في مجموعها؛ فلا بد من النظر في حال السند أو تأويل ما ورد فيه؛ كما جاء من بيان لقول الله - تعالى - : { فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأَمِّهِ السُّدُسُ }^(١)؛ فقد وقع الإجماع إلا ما نسب إلى ابن عباس - رضيهما - من أن عدد الإخوة الذي يحجب الأم من الثلث إلى السدس هو ما كان فوق الواحد؛ اثنان فأكثر ذكورا أو إناثا، وممن حكى الإجماع - إلا ما نسب إلى ابن عباس - رضيهما - : الطبري^(٢)، والسمرقندي^(٣)، والواحدي^(٤)، وابن عطية^(٥).

= أَنْجَعَلُ فِيهَا مَنْ يَفْسُدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ وَنَحْنُ نَسِيحٌ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ
إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَأَ تَعْلَمُونَ }، وكيف أنه لم يرتض ما رواه الضحاك عن ابن عباس
لعدم ثبوت الخبر. (جامع البيان للطبري: ٤٧١/١).

(١) سورة النساء من الآية ١١.

(٢) راجع: جامع البيان: ٩٦/٧، ٩٧.

(٣) راجع: بحر العلوم للسمرقندي: ٣٨٧/١.

(٤) راجع: الوسيط للواحدي: ٢٠/٢.

(٥) راجع: المحرر الوجيز لابن عطية ١٧/٢.

والقرطبي^(١)، وهذا الإجماع يخالف ما ذهب إليه ابن عباس - رضي الله عنه -
فالواجب هنا: النظر في حال الاسناد لبيان صحة نسبة الرواية الى قائلها،
وقد صرح ابن كثير - رحمته - بعد إيراده الأثر عن ابن عباس - رضي الله عنه -
بضعفه فقال: " وفي صحّة هذا الأثر نظرٌ، فإنّ شعبة هذا تكلم فيه مالك
ابن أنس، وكو كان هذا صحيحاً عن ابن عباس لذهب إليه أصحابه الأخصاء
به، والمنقول عنهم خلافه"^(٢).

٥) النظر في حال السند عند تعارض^(٣) روايتين لراو واحد:

قد يرد عن راو واحد روايتان متعارضتان، لا يمكن الجمع بينهما؛ فلا
بد من النظر في حال السند؛ لبيان صحة إحدى الروايتين، ورد الأخرى؛ كما
ورد عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - من روايتين متناقضتين في حكم زواج
المسلم بالكتابية؛ تارة بالتحريم كالمشركة، وتارة بالجواز، وذلك في معنى
قول الله - تعالى - : { وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ }^(٤)، وقد أورد
الطبري الأقوال في المراد بقوله { وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ }، وعزا الأقوال
إلى أصحابها، ثم قال: "... وأما القول الذي روي عن شهر بن حوشب^(٥)،

(١) راجع: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٧٢/٥.

(٢) تفسير ابن كثير: ٢٢٨/٢.

(٣) وأعني بالتعارض هنا: التناقض الذي لا يقبل الجمع.

(٤) سورة البقرة من الآية ٢٢١.

(٥) أبو سعيد الأشعري الشامي، مؤلف الصحابيّة أسماء بنت يزيد الأنصاريّة، كان من
كبار علماء التابعين، توفي سنة مائة. (راجع: سير أعلام النبلاء، تأليف: شمس
الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٥٧٤٨هـ):

٢١٨/٥ - ٢٢١.

عن ابن عباس، عن عمر - ﷺ -: من تفريقه بين طلحة وحذيفة وامراتيهما اللتين كانتا كتابيتين، فقول لا معنى له - لخلافه ما الأمة مجتمعة على تحليله بكتاب الله - تعالى ذكره - وخبر رسوله - ﷺ -، ثم أورد أثراً آخر عن عمر - ﷺ - وصرح بأنه أصح من الأول فقال: "وقد روي عن عمر بن الخطاب - ﷺ - من القول خلاف ذلك، بإسناد هو أصح منه، قال عمر: المسلم يتزوج النصرانية، ولا يتزوج النصراني المسلمة^(١)، وقال ابن كثير - ﷺ - بعد إيراده الأثر الأول عن عمر - ﷺ - "وهذا الأثر عن عمر غريب"^(٢).

٦) التحقق من السند عند نسبة القراءة:

قد مر بنا أن صحة السند شرط من شروط قبول القراءة، فإذا لم تثبت النسبة لم تصح القراءة، ومن أمثلة ذلك: ما روي عن ابن كثير من رواية البيهقي - رحمهما الله - في قول الله تعالى: { ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشَاقِقُونَ فِيهِمْ }^(٣) "وَقَرَأَ عَامَّةُ الْقُرَّاءِ: { شُرَكَائِيَ }، بِالْهَمْزَةِ وَيَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ مِنْ رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ { شُرَكَائِيَ }، بِيَاءِ الْمُتَكَلِّمِ دُونَ هَمْزٍ، وَلَمْ تُثَبِّتْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ"^(٤).

٧) النظر في حال السند عند مخالفة الثابت من التاريخ:

لا شك فيه أن الروايات الصحيحة الثابتة عن السلف لا تعارض ما ثبت

(١) تفسير الطبري: ١٨٩/١٥، ١٩٠، بتصريف واختصار.

(٢) تفسير ابن كثير: ٥٨٢/١.

(٣) سورة النحل من الآية ٢٧.

(٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: ٣٦٧/٢.

تواترا من الأحداث التاريخية؛ فاذا جاءت روايات لا يمكن الجمع بينها وبين ما تواتر تاريخيا من أحداث فلا بد من النظر في سند هذه الروايات، ومن أمثلة ذلك: ما روي عن كعب الأخبار وقتادة والسدي وغيرهم عند بيان قول الله تعالى: { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ }^(١)؛ فقد روي في المراد بالداخلين حال كونهم خائفين: النصارى، والمراد بالمدخول فيه: بيت المقدس، وأخرج ابن أبي حاتم بسنده قال: عَنْ كَعْبٍ قَالَ: إِنَّ النَّصَارَى لَمَّا ظَهَرُوا عَلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَرَقُوهُ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا - ﷺ - أَنْزَلَ عَلَيْهِ { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ } فَلَيْسَ فِي الْأَرْضِ نَصْرَانِيٌّ يَدْخُلُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ إِلَّا خَائِفًا^(٢) ورد ابن بدران^(٣) - رحمه الله - ما ذهب إليه كعب - رحمه الله - وغيره معتمدا على مخالفته للوقائع التاريخية الثابتة فقال: " وهذا مردود، لأن بيت المقدس بقي أكثر من مائة سنة في أيدي النصارى بحيث لم يتمكن أحد من المسلمين من الدخول فيه إلا خائفاً إلى أن استخلصه الملك صلاح الدين

(١) سورة البقرة الآية ١١٤.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ): ١/٣١٠.

(٣) هو الشيخ عبد القادر بن أحمد بن بدران الدمشقي الحنبلي، المولود سنة ١٢٨٠هـ، والمتوفى سنة ١٣٤٦هـ، من أشهر مؤلفاته: تفسيره المسمى: جواهر الأفكار ومعادن الأسرار في تفسير كلام العزيز الجبار، انظر في ترجمته: الأعلام للزركلي: ٣٧/٤.

يوسف بن أيوب كما هو مذكور في تاريخه وغيره^(١)، ولعل هذا الرد يكون مقبولاً عند ابن بدران - رحمته - إذا كان المقصد من الرواية عموم الأزمنة، أما إذا كان القصد: الغالب؛ فليس له ذلك، وهذا ما ألمح إليه ابن كثير - رحمته - حيث قال: "وَهَذَا لَا يَنْفِي أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا فِي مَعْنَى عَمُومِ الْآيَةِ فَإِنَّ النَّصَارَى لَمَّا ظَلَمُوا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، بِامْتِهَانِ الصَّخْرَةِ الَّتِي كَانَتْ يُصَلِّي إِلَيْهَا الْيَهُودُ، عَوْقِبُوا شَرَعًا وَقَدَرًا بِالذَّلَّةِ فِيهِ، إِيَّا فِي أَحْيَانٍ مِنَ الدَّهْرِ امْتَحَنَ بِهِمْ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَكَذَلِكَ الْيَهُودُ لَمَّا عَصَوْا اللَّهَ فِيهِ أَيْضًا أَعْظَمَ مِنْ عَصْيَانِ النَّصَارَى كَانَتْ عَوْقِبَتْهُمْ أَعْظَمَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ"^(٢).

تتمة: قد تكون الروايات ثابتة، ولكن ربما رواها راويها على سبيل المثال إشارة إلى حكايات القدماء، فجاء من بعدهم فجعلوها أقوالاً لهم، قال ابن بدران - رحمته - في معرض حديثه عن حكاية الزهرة مع هاروت وماروت: ويحتمل أن ابن عباس وغيره ممن رويت عنه تلك الحكايات - إن صحت الرواية - أنهم ذكروها على سبيل المثال، وحكاية رمز القدماء لعلومهم، فأخذها الراوون عنهم مسلّمة على ظاهرها، فتفتن لذلك، ومحص ما يصل إليك من العلوم، وزنه بميزان العقل تظفر بالهدى^(٣).

(١) جواهر الأفكار، ص ٣٢٣، نقلًا عنه: منهج ابن بدران في تفسيره، ص ٩٢.

(٢) تفسير ابن كثير: ٢٩٠/١.

(٣) منهج ابن بدران في تفسيره جواهر الأفكار، ص ٩٢.

المبحث الثاني

ضوابط حجية البيان بتفسير القرآن بالقرآن دراية

إذا تقررت حجية التفسير الاجتهادي (دراية) في ذاتها، أو على الحد الأدنى: تقرر تقدمها، أو قبولها؛ فلا بد لها من ضوابط حتى لا تنحرف بها ضلالات الآراء، وتتخطفها ظلمات الأهواء ومن هذه الضوابط، وأولها:

الضابط الأول: أن يكون المفسر أهلاً للاجتهاد في التفسير:

وذلك بأن يكون صحيح الاعتقاد حسن النية؛ وألا يكون غرضه خدمة مذهب أو مناصرة عقيدة له أو اللهث وراء الشهرة، مع الدراية التامة بأدوات الاجتهاد.

الثاني: موافقة الاجتهاد في تفسير القرآن بالقرآن لصريح المنقول:

فقد جاءت الشريعة الاسلامية متوافقة مع العقل السليم الصريح؛ فكلاهما منة من الله - تعالى -، وما امتن الله به على خلقه لا يتعارض بل يتوافق ويتكامل؛ إذ المقرر أنه لا تعارض بين النص الصحيح والعقل الصريح، قال الزركشي - رحمه - مبيناً هذا التوافق ومعللاً لما ظاهره التعارض: " وليس بين المعقول والمنقول تغاير في الأصول بل التغاير إنما يكون في الألفاظ، واستعمال المجاز لغة العرب"^(١)، ثم بين - رحمه - علة هذا التوافق والتكامل فقال: " وإنما قلنا لا تغاير بينهما في الأصول لما علم بالدليل أن العقل لا يكذب ما ورد به الشرع إذ لا يرد الشرع بما لا يفهمه العقل إذ هو دليل الشرع وكونه حقاً، ولو تصور كذب العقل في شيء

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي: ٨٠/٢.

لتصور كذبه في صدق الشرع" (١)، والأمثلة على هذه المخالفة - من البعض - كثيرة (٢).

الضابط الثالث: موافقة التفسير الاجتهادي لمقاصد (٣) القرآن وكتابه (٤):

يتوجب على من قصد تفسير القرآن أن يكون على بينة تامة ودراية كاملة بمقاصد القرآن الأصيلة وكتابه العميمة، وأن يراعي مطابقتها لتفسيره، وإلا ضل وأضل، كما ضل أصحاب المذاهب الفاسدة حيث أولوا الآيات تأويلاً فاسداً بعيداً عن الأصول التفسيرية خدمة لمذاهبهم، ومن

(١) البرهان في علوم القرآن للزركشي: ٨٠/٢.

(٢) ينظر على سبيل المثال الأقوال المأثورة والاجتهادية في المراد بالكوثر الذي أعطيه النبي - ﷺ - في قول الله تعالى: { إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ } سورة الكوثر الآية ١، ولمراجعة هذه الأقوال ينظر: صحيح البخاري كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة الكوثر: ١٩٠٠/٤ ح ٤٦٨٠، والاتقان للسيوطي: ٢٠٤/٢، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٠/٢١٨، ٢١٩، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني: ٨/٦٠٤، أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن: ٩/٣١٣.

(٣) مقاصد التشريع العامة هي: المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أنواع التشريع أو معظمها بحيث لا تختص بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة. (مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، ص ٥٥).

(٤) وهي: الألفاظ والأساليب التي اطرّدت معانيها في جميع القرآن الكريم، أو في طائفة منه. (نظم مشتركات القرآن من كليات المباني في القرآن الكريم، نظم: العلامة عبد الهادي الأبياري، أحد علماء الأزهر (ت: ١٣٠٥هـ)، ص ١، وقد أفردها من مجموع مخطوط، وضبط نصّها الشيخ: صالح بن عبد الله العصيمي، وهي منظومة في (٥٩) بيتاً، جمع فيها الناظم كليات المباني التي ذكرها السيوطي في الإتقان.

القواعد المعتمدة عند العلماء: " إذا حمل حامل آية من كتاب الله - تعالى أو لفظاً من ألفاظ رسول الله - ﷺ - على أمثال هذه المحامل، وأزال الظاهر الممكن إجراؤه لمذهب اعتقده، فهذا لا يقبل " (١)، والتفسير المناقض لمقاصد القرآن المعهودة، وكلياته المعروفة، شر مستطير يعود على قائل بالخزي والنفور، وعلى الغير بالويل والثبور؛ حيث " إن العلم إمان نقل مصدق أو استدلال محقق " (٢)، وأسوق نموذج تطبيقي لأهمية الأمر

مثال تطبيقي: قول الله تعالى: { حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا } (٣).

وهذه الآية من الآيات التي دار حول معناها خلاف بين سلف الأمة وخلفها من المفسرين وفي قول الله - تعالى: { كَذَّبُوا } قراءتان سبعيتان؛ بالتخفيف (كُذِّبُوا) (٤)، وبالتشديد (كُذِّبُوا) (٥) وفي كل قراءة توجيهان (٦).

(١) البرهان في أصول الفقه للجويني: ٣٥٦/١.

(٢) فضل علم السلف على علم الخلف لابن رجب الحنبلي ص ١٤١، ١٤٢.

(٣) سورة يوسف من الآية ١١٠.

(٤) قرأ بالتخفيف (كُذِّبُوا): عاصم، وحمزة، والكسائي. (السبعة في القراءات، ص ٣٥١).

(٥) قرأ بالتشديد (كُذِّبُوا): ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وابن عامر، (المرجع السابق نفس الصفحة).

(٦) وللوقوف على القراءتين وتوجيههما يراجع: المحرر الوجيز: ١٦٤/٥، وتفسير الرازي: ١٨١/١٨، والكشف والبيان لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري: ٢٦٤/٥، وتفسير الطبري: ١١٨/٧ وما بعدها، ويراجع: صحيح البخاري، كتاب: التفسير، باب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ =

وخلص القول: أن العلماء متفقون على تنزيه الرسل عن الريب في وعد الله لهم بالنصر؛ فهذا يتنافى مع عصمة الله لهم، كما أنه يتنافى مع مقاصد القرآن الضرورية القاضية بالكمال البشري للرسل -عليهم السلام-، ويبقى الاشكال فيما ذهب إليه ابن عباس -رضي الله عنه- في أصح قولييه، وابن مسعود وغيرهما؛ من أن الرسل هم من ظنوا أن الله أكذبهم وعده إياهم بالنصر وللعلماء في ذلك أقوال:

- رد هذه الآثار لمعارضتها مقاصد القرآن وأصول الشريعة. كما جاء عن ابن كثير -رحمه الله- (١)، وقد أنكر ابن حجر -رحمه الله- على من أنكر صحة الأثر (٢)، والأثر رواه: البخاري -رحمه الله- في صحيحة (٣).
- ترجيح إحدى روايتي ابن عباس -رضي الله عنه-؛ الموافقة لما ذهب إليه الجمهور (٤)، وهو كلام جيد وتوجيه سديد من ابن حجر -رحمه الله-، إلا أن ما يعكر صفوه أن في الترجيح أعمال لأحد الدليلين وإهمال للآخر، مع أن الآخر هو الرواية الأصح لورودها عند البخاري -رحمه الله-، كما أن الجمع أولى من الترجيح.

= وإخوته آيات للسائلين { ح ٣٣٨٩، وباب: { أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتيكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء إلى قريب } ح ٤٥٢٤.

(١) راجع: تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٤/٢٦٤.

(٢) فتح الباري: ٨/٣٦٩.

(٣) رواد البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب: { أم حسبتم أن تدخلوا الجنة } برقم: ٤٢٥٢.

(٤) تفسير القرطبي: ٩/٢٧٦، وفتح الباري: ٨/٣٦٩.

- أن ما كان من الأنبياء بسبب خوفهم من عدم تحقق وعد الله لهم بالنصر لذنوب وقعوا فيه^(١).
- أن المراد بالظن في قول ابن عباس - رضي الله عنه - هو التوهم وحديث النفس دون أن يعتقده صاحبه، وهو معفي عنه، قال الزمخشري - رحمه الله - فإن صح هذا عن ابن عباس فقد أراد بالظن ما يخطر بالبال، ويهجس في القلب، من شبه الوسوسة وحديث النفس على ما عليه البشرية، وأما الظن الذي هو ترجح أحد الجائزين على الآخر فغير جائز على رجل من المسلمين فما بال رسل الله الذين هم أعرف الناس بربهم^(٢)، وهو قول له وجاهاته لولا تصريح ابن عباس بما يدل على خلافه كتصريحه بأنهم بشر، وأنهم ضعفوا، وبأنهم ضعفوا فظنوا أنهم أخطأوا ولعل - والله أعلم - أن هذا كان من ابن عباس - رضي الله عنه - أولا ثم رجع عنه بدليل روايته الأخرى سائلة الذكر، وأيضا: هذا ما عليه السواد الأعظم من العلماء فصار كالإجماع وهو ما يليق بمقام الأنبياء - عليهم السلام -.

الضابط الرابع: عدم مخالفة التفسير الاجتهادي للإجماع:

شرط العلماء لقبول التفسير الاجتهادي أن يوافق الاجماع ولا يعارضه، وبخاصة اجماع السلف الصالح؛ الصحابة والتابعين وأتباعهم، والنماذج على مخالفة الاجماع في التفسير كثيرة ومتنوعة، لكثرة المذاهب الفاسدة والاهواء الكاسدة، وكتب التفاسير المخالفة لمذهب أهل السنة والجماعة

(١) راجع: تفسير القرطبي: ٢٧٦/٩.

(٢) الكشاف للزمخشري: ٤٨٠/٢، وراجع: البحر المحيط لأبي حيان: ٨٣/٧، وتفسير

القرطبي: ٢٧٥/٩، وغيرها من التفاسير ممن يرى أصحابها هذا الرأي.

ملينة بهذه المخالفات.

وأذكر نموذجاً لأهمية المسألة: في قول الله - تعالى { ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا
لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ
فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا }^(١) جاء الإجماع على أن المراد
بخيانة زوجتي نوح ولوط - عليهما السلام - إنما كانت بالكفر والنفاق
وإفشاء أسرارهما، ولم تكن البتة في الزنا، ولم أقف على أحد من مفسري
أهل السنة خالف هذا الرأي، وقد صرح بالإجماع كثير من المفسرين مثل:
القرطبي^(٢)، وابن عاشور^(٣)، والشنقيطي^(٤)، كما أن جمهور المفسرين لم
يذكروا غير هذا الرأي في تفاسيرهم فصار كأنه إجماع ضمني^(٥)، ومع هذا
الإجماع الصريح والضماني للمراد من معنى لفظ الخيانة إلا أن قولاً شاذاً
نسب إلى الحسن البصري - رحمه الله - ذهب إلى أن المراد به الخيانة بالزنا،
جاء في المحرر الوجيز: " وقال الحسن في كتاب النقاش^(٦): "خانتاهما

(١) سورة التحريم من الآية ١٠.

(٢) راجع: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٠٢/١٨.

(٣) ٢٧٥/٢٨.

(٤) ٣٤٨/٨.

(٥) راجع على سبيل المثال: جامع البيان للطبري: ٢٨١/٢٣ - ٢٨٣، وتفسير

ابن كثير: ١٧١/٨.

(٦) محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الموصلي البغدادي أبو بكر النقاش المفسر

شيخ القراء، كان في مبدأ أمره يتعاطى نقش السقوف فعرف به، اتهم بالكذب.

(ينظر: سير أعلام النبلاء: ٥٧٣/١٥).

بالكفر والزنا وغيره" (١) وقال الذهبي - رحمه - عن النقاش: "يأتي بالعجائب دائما" (٢)، وهذا القول مكذوب على الحسن - رحمه - لأن الإجماع منعقد على أن الخيانة كانت في الدين فقط، وأن نساء الأنبياء معصومات عن الوقوع في الفاحشة لحرمة الأنبياء ومقامهم (٣)، وقد ذهب الى هذا الرأي الشاذ: جل مفسري الروافض، وعلمائهم، متخذين من ذلك ذريعة لفض أمهات المؤمنين - رضي الله عنهن -، وبخاصة السيدة عائشة - رضيها - قال القمي الشيعي (٤): "قال علي بن ابراهيم: " والله ما عنى بقوله فخانتهما إلا الفاحشة وليقيمن الحد على فلانة فيما اتتفي طريق وكان فلان يحبها فلما أرادت ان تخرج إلى ... قال لها فلان لا يحل لك أن تخرجي من غير محرم فزوجت نفسها من فلان" (٥) والنص فيه عدم التصريح بالأسماء، وصرح أحد مفسريهم عن الرجل؛ فقال: " والله ما عنى بقوله: فخانتهما الا الفاحشة وليقيمن الحد على فلانة فيما أتت في طريق البصرة، وكان طلحة يحبها، فلما أرادت ان تخرج إلى البصرة قال لها طلحة: لا يحل لك أن تخرجي من

(١) المحرر الوجيز لابن عطية: ٣٣٥/٥.

(٢) معرفة القراء الكبار على الطبقات والاعصار للذهبي: ١٢٦/١.

(٣) راجع: تفسير القرطبي: ١٣١/١٨، وتفسير ابن كثير: ٣٩٣/٤، والإجماع في التفسير، تأليف: محمد بن عبد العزيز الخضير، ص٤٢٧.

(٤) شيخ الشيعة محمد بن الحسين بن بابويه القمي الملقب عندهم بالصدوق، من مؤلفاته تفسيره المسمى به، توفي سنة ٢١٧هـ. (انظر: مقدمة تفسيره لمحقق الكتاب: السيد طيب الموسوي الجزائري: ١/١ وما بعدها).

(٥) تفسير القمي لأبي الحسن علي بن إبراهيم القمي: ٢٢/٤، ٢٣.

غير محرم فزوجت نفسها من طلحة^(١) لكن شيخ الشيعة المجلسي كشف هذه التقيّة وحلّ رموزها، وصرّح بالاسم وأنها عائشة أمّ المؤمنين، إلا أنه قال بأنه بسبب ما قالته في مارية، والمراد بفلان طلحة^(٢).

الضابط الخامس: موافقة التفسير الاجتهادي لوضع اللغة وعرف الاستعمال:

لا يخفى على أحد أهمية الوقوف على أصول اللغة العربية وفروعها بالنسبة لمن يخوض غمار التفسير؛ فلا يمكن فهم القرآن والوقوف على مقاصده وأسراره إلا بالتحلى بمعرفة اللغة واساليب استعمالها، قال مجاهد - رحمه -: " لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله - تعالى - إذا لم يكن عالماً بلغات العرب"^(٣)، وقال مالك بن أنس - رحمه -: " لا أوتى برجل يفسر كتاب الله - تعالى - غير عالم بلغة العرب الا جعلته نكالا"^(٤)، ومع هذه المنزلة المؤكدة في معرفة اللغة ومدلولات الألفاظ إلا أنه ينبغي أن يعلم أنه " ليس كل ما ثبت في اللغة صح حمل آيات التنزيل عليه، بل يجب حمل كلام الله - تعالى - على الأوجه اللغوية والإعرابية القوية والمشهورة دون الضعيفة والشاذة والغريبة؛ اللانقة للسياق والموافقة لأدلة الشرع"^(٥)، كما ينبغي ملاحظة البيئة التي نزل فيها القرآن

(١) تفسير نور الثقلين، المؤلف: الشيخ عبد على بن جمعة، العروسي الحويزي: ١١/١٤٩.

(٢) بحار الأنوار: ٢٢/٢٤١.

(٣) البرهان للزركشي: ١/٢٩٢، والاتقان للسيوطي: ٢/٥١٠ - ٥١١.

(٤) المرجعين السابقين.

(٥) قواعد الترجيح عند المفسرين ٢/٣٦٣، ٣٦٩، ٦٣٥ بتصرف، وراجع على سبيل

المثال: تفسير الطبري ٣/٣١٠، ٥/٣٣٧، ٦/٣٠٩

الكريم واجراء التفسير على مدلولاتها؛ فمعرفة ذلك " تجعل الناظر في القرآن يندمج في جو لغته وأساليبه واصطلاحاته التي هي لغة عهد نزوله وأساليبه واصطلاحاته ولغة ظروف هذا العهد فينجلي له كثير من الأمور والمعاني على وجهها وحقيقتها، ولا ينجر إلى معانٍ ومدى ومفهومات وتزايدات وتكلفات وتخمينات ومعميات لا تتحملها نصوص القرآن وأساليبه ودلالاته وظروف نزوله ومهمة من أنزل عليه^(١)، ومخالفة اللغة أو الجري وراء الضعيف والشاذ منها يوقع المفسر في تأويل فاسد، والأمثلة على ذلك كثيرة عند اصحاب الفرق الضالة والمذاهب الفاسدة، واكتفي بمثال لذلك؛ قول الله تعالى: { وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ }^(٢) قد اشتملت هذه الآية على مسألة عقديّة؛ وهي حكم رؤية الله - تعالى - في الآخرة، وقد دارت رحاها بين أهل السنة والمعتزلة، وبنى كل فريق رأيه على آيات اخرى تعضد مذهبه - من وجهة نظره، كما اعتمد كل منهما على أدلة لغوية، وآثار شرعية رأى فيها تأييدا لما ذهب اليه، ولست هنا بصدد تتبع هذه الأقوال بقدر ما أقصد بيان فساد الاجتهاد المبني على البعد عن الفهم الصحيح للغة، واللاهث وراء الشاذ من الآثار، ورؤية الله - تعالى - ثابتة للمؤمنين في الآخرة بأدلة صحيحة صريحة من القرآن والسنة وإجماع سلف الأمة وخلفها على ذلك^(٣) وقد ذهب نفاة الرؤية الى أن النظر في الآية

(١) التفسير الحديث، تأليف: محمد عزة دروزة (ت: ١٩٨٤م): ١٥٧/١.

(٢) سورة القيامة الآيتان: ٢٢ - ٢٣

(٣) ومن الأدلة القرآنية: الآية محل البحث والتي تدل على رؤية الله تعالى في الآخرة، قال ابن كثير - رحمه الله - بعد إيراده عددا من الأحاديث الدالة على رؤية الله تعالى: =

ليس المراد به نظر العين، وإنما بمعنى الانتظار، بل ذهبوا إلى تأويل لغوي آخر أكثر شططا من سابقه؛ فقالوا: إن { إلى } في قوله { إلى ربها } واحدة الآلاء بمعنى: النعم. وكل ذلك مخالف لصحيح اللغة ومضامنها اللاتقة بمقاصد القرآن؛ جاء في كتاب الإبانة: " .. فلما قال سبحانه: { إلى ربها ناظرة } علمنا أنه لم يرد الانتظار، وإنما أراد نظر الرؤية، ولما قرن الله - ﷻ - النظر بذكر الوجه أراد نظر العينين اللتين في الوجه، كما قال سبحانه: { قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا }^(١)؛ فذكر الوجه وإنما أراد تقلب عينية نحو السماء ينظر نزول الملك عليه يصرف الله تعالى له عن قبلة بيت المقدس إلى القبلة"^(٢)، وقال المرتضي في أماليه - بيانا لمعنى { إلى ربها ناظرة } -: " أراد به نعمة ربها لأن الآلاء: النعم ...، وأسقط التنوين للاضافة"^(٣)، بل أرادوا الاستدلال على أن { إلى } واحدة الآلاء بأية أخرى متجاهلين نفي العلاقة بينهما في الاستدلال.. وهذا محال في المعنى؛ لأنه - تعالى - قال: { وجوه يومئذ ناظرة } أي ناعمة، فقد أخبر أنها ناعمة، قد حل النعيم بها، وظهرت دلائله عليها، فكيف ينتظر ما أخبر الله أنه حال فيها، إنما ينتظر الشيء الذي هو غير

= وهذا بحمد الله مجمع عليه بين الصحابة والتابعين وسلف هذه الأمة، كما هو متفق عليه بين أئمة الإسلام. وهُدَاة الأنام. (تفسير ابن كثير: ٢٨٠/٨).

(١) سورة البقرة من الآية ١٤٤.

(٢) الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري: ٣٩/١.

(٣) أمالي المرتضي: ٣٧/١، وراجع: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار، ص ٢٤٦.

موجود فيها، فأما أمر موجود حال، فكيف ينتظر؟ وهل يجوز أن تقول: أنا أنتظر زيدا وهو معك لم يفارقك، ولا يؤمل مفارقتك؟ هذا جهل عظيم من متأولي^(١).

جعلنا الله في الأولى ممن أخلصهم للعبادة، وفي الآخرة ممن اختصهم للحسنى مع الزيادة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

(١) مشكل اعراب القرآن: ٤٣٢/٢، وانظر: تفسير القرطبي: ٤٣٢/٢١، ٢٧٩/٨.

خاتمة البحث

لله الحمد في الأولى والآخرة؛ { وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي
الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ }^(١)، وعلى رسوله محمدٍ أفضل
صلاة وأتم تسليم في البدء والمنتهى؛ { إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا }^(٢)، وعلى آله وأصحابه
ومن تبعهم باحسان الرضوان في الدنيا والآخرة؛ { وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ
الْمُهَاجِرِينَ وَالنَّاصِرِينَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا
عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ
الْعَظِيمُ }^(٣)، وبعد:

فقد كانت رحلة شاققة رغم ما اعترأها من مشاق تلك التي صحبت فيها
كتاب الله - تعالى -، وسنة رسوله - ﷺ - ورافقت فيها أقوال العلماء
سلفا وخلفا من خلال بحثي: (حجية تفسير القرآن بالقرآن تأصيل وتقويم)،
وقد خرجت من البحث - بعد سياحتي معه - بنتائج وتوصيات جديرة
بالنظر والاعتبار.

أهم نتائج البحث:

- دراسة الأصول تضيء على الباحث عمقا في الفكر، وقناعة في الرأي،
وملكة في النقد.
- مصطلح تفسير القرآن بالقرآن يعني: بيان القرآن بالقرآن بنص

(١) سورة القصص الآية ٧٠.
(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٦.
(٣) سورة التوبة الآية ١٠٠.

- صحيح صريح، أو اجتهاد مقنع ممن يعتد بقوله.
- أن حجية تفسير القرآن بالقرآن؛ تعني: الحكم بكون تفسير القرآن بالقرآن دليلا شرعيا يلزم الأخذ بمقتضاه أو تقديمه على غيره.
 - منهج تفسير القرآن بالقرآن واقع فعلا بالقرآن والسنة والإجماع والعقل، وهو أيضا ممكن العلم به بعد تحققه، كما أنه ممكن النقل إلى المتلقين، وواضح الحجية، وهو - أيضا - مضمونُ الحجية من خلال الربط بين الآية المفسرة، والمفسرة.
 - أن تفسير القرآن بالقرآن بحجيته قد مر مراحل تكاملية.
 - تكمن أهمية تفسير القرآن بالقرآن ومنزلة حجيته: في أن القرآن الكريم يمثل طرفي العملية التفسيرية، وأن قوة هذه الحجية تستمد من القائل.
 - يتمثل بيان القرآن بالقرآن في طريقي: الوحي الجلي والاجتهاد من الصحابة ومن بعدهم من العلماء تفسيريا صحيحا صريحا.
 - العلاقة بين القرآن والقراءات القرآنية، وبخاصة الصحيح منها؛ علاقة توافق وتكامل وبيان.
 - تعدد القراءات القرآنية لونها من تفسير القرآن بالقرآن وهو حجة ملزمة.
 - القراءات الصحيحة حجة في تفسير بعضها لبعض، وأنه طريق لا يصح العدول عنه إلى غيره عند تحققه؛ فهو أعلى درجات التفسير.
 - القول بحجية القراءة الشاذة - التي صح سندها، ووافقت العربية، وخالفت المصحف - وإن لم تبلغ حد التواتر - هو الأقرب للصواب.

- تفسير النبي - ﷺ - للقرآن بالقرآن يعني: بيانه - ﷺ - للقرآن بالقرآن صراحة قولاً أو فعلاً أو تقريراً حقيقة أو حكماً، وهو حجة.
- تفسير الصحابة - رضاهم - منه ما هو متفق على حجته ومنه ما هو مخلف فيها؛ - فمما اتفق على حجته: ما كان من أقوالهم في مسائل العقيدة التي لا تحتمل الا قولاً واحداً، وما نقل عنهم في الأمور الغيبية التي لا تؤخذ الا عن طريق السماع ... وما هو مختلف فيه: ما كان على خلاف ما سبق، وان كان الراجح فيه: تقديمه على غيره.
- الراجح في تفسير التابعي: حجته بشروط قبول قول الصحابي وإن كانت الحجية دون الحجية.
- التفسير الاجتهادي يعني: التفسير العقلي، الموجّه، والمنضبط بالنص الشرعي؛ بعد معرفة: كلام العرب ومناحيهم في القول، والألفاظ العربية، ووجوه دلالاتها، بالشعر الجاهلي، ووقوفه على أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، ونحو ذلك
- لتفسير القرآن بالقرآن وما يترتب عليه من حجة طريقان: الرواية والدراية، وحتى يصير حجة فيهما لا بد من ضوابط؛ كتحقق السند عند نسبة القراءة وضرورة التثبت من المروي عن السلف، وموافقة التفسير الاجتهادي لمقاصد القرآن.

أهم التوصيات:

- (١) المزيد من العناية بأصول التفسير وبيان حجيتها.
- (٢) التأكيد على تدريس هذه الأصول في سنوات جامعة الأزهر كمادة مستقلة.

- ٣) إضافة مادة بحث للتدريب العملى على تطبيق هذه الأصول
- ٤) دراسة كل أصل من أصول التفسير على حدة وتطبيقه على الأقوال التفسيرية
- ٥) الاهتمام بعلم القرآن وتمحيصها مما قد شابها من عوار للخروج بمسلمات مقنعة.
- وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

فهرس مصادر ومراجع البحث

(مرتبة ترتيبا أبجديا دون النظر إلى التخصص أو الأقدمية)

- القرآن الكريم (جل من أنزله).
- ١. الإبانة عن معاني القراءات للعلامة مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: عبدالفتاح شلبي، المكتبة الفيصلية، ط: الثالثة ١٤٠٥هـ.
- ٢. اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، تأليف: د/ فهد الرومي، ط: الرابعة ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م، الرياض.
- ٣. الإتيان في علوم القرآن للسيوطي، ط: دار الفكر، لبنان ١٤١٦هـ ١٩٩٦م، ط: الأولى، تحقيق: سعيد المنذوب.
- ٤. الإجماع في التفسير، تأليف: محمد بن عبد العزيز الخضير، دار الوطن، الرياض، ط: الأولى ١٤٢٠هـ.
- ٥. أحكام القرآن لابن العربي، أبي بكر محمد بن عبدالله، تحقيق: محمد عبدالقاهر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٦. الأحرف السبعة، المؤلف: الداني أبو عمرو؛ عثمان بن سعيد ابن عثمان، أبو عمرو (ت ٤٤٤هـ)، مكتبة المنارة، مكة المكرمة، ط: الأولى ١٤٠٨هـ، تحقيق: د/ عبد المهيمن طحان.
- ٧. الإحكام في أصول الأحكام للآمدي؛ علي بن محمد الآمدي أبو الحسن (ت ٦٣١هـ)، الناشر: دار الكتب العربية، بيروت، ط: الأولى ١٤٠٤هـ، تحقيق: د/ سيد الجميلي.
- ٨. الإحكام في أصول الأحكام لعلي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد

- (ت ٥٦هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، ط: الأولى ١٤٠٤هـ.
٩. الاستذكار، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري
(ت ٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤٢١هـ
٢٠٠٠م، تحقيق: سالم محمد عطا، وغيره.
١٠. الإصابة في تميز الصحابة، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
(ت: ٨٥٢هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد
عبد الموجود وآخرون، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١١. أصول الجصاص، المسمى الفصول في الأصول لأبي بكر أحمد بن علي
الجصاص الرازي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق، محمد تامر، مكتبة الباز بمكة
المكرمة، ط: الأولى ١٤٢٠هـ،
١٢. أصول السرخسي للإمام الفقيه الاصولي أبي بكر محمد بن أحمد
ابن أبي سهل السرخسي (ت ٥٤٩هـ)، ط: دار الكتاب العلمية، بيروت
لبنان، ط: الأولى ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.
١٣. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تأليف: محمد الأمين
ابن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، الناشر: دار الفكر
للطباعة والنشر، بيروت، لبنان ١٤١٥هـ.
١٤. أعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبو بكر المعروف بابن قيم
الحوزية (ت ٧٥١هـ) تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مؤسسة
جواد، لبنان.
١٥. بحر العلوم، (تفسير السمرقندي): تأليف: أبو الليث نصر بن محمد

- ابن إبراهيم السمرقندي الفقيه الحنفي (ت ٣٧٣هـ)، دار النشر: دار الفكر، بيروت، تحقيق: د/ محمود مطرجي.
١٦. البحر المحيط في أصول الفقه لبدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، ط: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، ط: الثانية ١٤١٣هـ.
١٧. بحوث في أصول التفسير ومناهجه، د/ فهد الرومي، مكتبة التوبة، الرياض، ط: الأولى ١٤١٣هـ.
١٨. البرهان في أصول الفقه لأبي المعالي الجويني (ت ٤٧٨هـ)، حققه: عبدالعظيم محمود الديب، ط: دار الوفاء، ط: الثالثة ١٤١٢هـ.
١٩. التحرير والتنوير "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، تأليف: القاضي محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر ١٩٨٤م.
٢٠. تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، المؤلف: محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا (ت ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، د، ت.
٢١. تحفة المحتاج بشرح المنهاج، تأليف: شهاب الدين أبو العباس أحمد ابن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٤هـ)، تحقيق: عبد الله محمود عمر، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٢٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، المؤلف: عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة،

- الرياض، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.
٢٣. التطور التاريخي لحركة التفسير مقال لمحمد بن جماعة في
١٤٣٨/٥هـ.
٢٤. التفسير بالرأي: مفهومه، حكمه، أنواعه، بحث للدكتور: مساعد
الطيار، شبكة التواصل الاجتماعي (الإنترنت).
٢٥. تفسير القرآن بالقرآن، د/ أحمد البريدي، مكتبة الرشد بالرياض، ط:
الأولى ١٤٣٨هـ.
٢٦. تفسير القمي لأبي الحسن علي بن إبراهيم القمي، صححه وعلق عليه
وقدم له: السيد طيب الموسوي الجزائري، دار الكتاب للطباعة والنشر
قم، إيران.
٢٧. التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) للرازي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى
١٤١١هـ.
٢٨. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، تأليف: أ.د/ محمد سيد طنطاوي،
الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة، القاهرة،
ط: الأولى.
٢٩. التفسير والمفسرون، د/ محمد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨هـ)،
مكتبة وهبة، القاهرة.
٣٠. توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم،
المؤلف: أحمد بن إبراهيم بن الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط:
الثالثة ١٤٠٦هـ.

٣١. التوقيف على مهمات التعاريف، تأليف: محمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، تحقيق: محمد رضوان الداية، بيروت، دمشق: دار الفكر المعاصر، دار الفكر، ط: الأولى ١٤١٠هـ.

٣٢. التيسير في قواعد التفسير للكافيحي؛ محمد بن سليمان (ت ٨٧٩هـ)، تحقيق: د/ ناصر المطرودي، ط: دار القلم، بيروت، ط: الأولى ١٤١٠هـ.

٣٣. الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، الناشر: دار الفكر، ط: الأولى ١٣٩٥هـ ١٩٧٥م، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد.

٣٤. جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد ابن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط: الأولى ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

٣٥. الجامع الصحيح المختصر، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط: الثالثة ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م، تحقيق: د/ مصطفى ديب البغا، أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة، جامعة دمشق.

٣٦. الجامع لأحكام القرآن الشهير بتفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،

- الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، ط: الثانية ١٣٨٤ هـ ١٩٦٤ م.
٣٧. حجة القراءات، تأليف: عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (ت حوالي ٤٠٣ هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، الناشر: دار الرسالة.
٣٨. حجة الله البالغة للدهلوي، المطبعة الخيرية، القاهرة ١٣٣٩ هـ.
٣٩. دراسات حول القرآن والسنة، تأليف: أ.د/ شعبان محمد اسماعيل، جامعة الأزهر، الناشر: مكتبة النهضة المصرية، ط: الأولى ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
٤٠. دلالات الإعجاز في علم المعاني لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن ابن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت ٤٧١ هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، الناشر: مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة، ط: الثالثة ١٤١٣ هـ ١٩٩٢ م.
٤١. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: محمود الألوسي أبو الفضل، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٢. روضة الناظر وجنة المناظر، المؤلف: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الرياض، ط: الثانية ١٣٩٩ هـ، تحقيق: د/ عبد العزيز عبد الرحمن السعيد.
٤٣. زهرة التفاسير، المؤلف: محمد أبو زهرة، دار النشر: دار الفكر العربي.
٤٤. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق وتعليق: سعيد محمد اللحام، ط: جديدة منقحة ومفهرسة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٤٥. سنن الترمذي؛ (الجامع الصحيح سنن الترمذي)، المؤلف: محمد ابن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي (ت ٢٧٩هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
٤٦. سنن الدار قطني، المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدار قطني البغدادي، الناشر: دار المعرفة، بيروت ١٣٨٦هـ ١٩٦٦م.
٤٧. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، المحقق: مجموعة محققين بإشراف: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة.
٤٨. شرح الكوكب المنير، تأليف: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد ابن عبد العزيز بن علي الفتوحى المعروف بابن النجار (ت ٩٧٢هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، الناشر: مكتبة العبيكان، ط: الثانية ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
٤٩. شرح اللمع، شرح اللمع لأبي اسحاق الشيرازي، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: الأولى ١٤٠٨هـ.
٥٠. صحيح مسلم بشرح النووي، للعلامة: أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان ١٤٠٧هـ.
٥١. العدة في أصول الفقه لأبي يعلى، ط: الثانية ١٤١٠هـ.
٥٢. الفروق اللغوية الحاوي لكتاب أبي هلال العسكري وجزء من كتاب السيد نور الدين الجزائري، تحقيق: مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة.

٥٣. الفهرست، المؤلف: محمد بن إسحاق أبو الفرج النديم، الناشر: دار المعرفة، بيروت ١٣٩٨هـ.
٥٤. القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي، تأليف: محمود بن أحمد الصغير، طبع: دار الفكر دمشق، ط: الأولى ١٤١٩هـ.
٥٥. القراءات العشر وتوجيهها من لغة العرب، مطبوع مع البدور، تأليف: القاضي عبدالفتاح، ط: دار الكتاب العربي، بيروت، ط: الأولى ١٤٠١هـ.
٥٦. القراءات القرآنية من الوجهة البلاغية، د/ فضل حسن عباس، المجلد الرابع عشر، العدد السابع ١٩٨٧م، ط: الأولى ١٩٩٦م، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.
٥٧. القراءات وأثرها في علوم العربية، تأليف: محمد محمد محمد سالم محيسن (ت ١٤٢٢هـ)، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة، ط: الأولى ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.
٥٨. قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، المؤلف: رضي الدين محمد ابن إبراهيم الحلبي الحنفي، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: الثانية ١٤٠٨هـ.
٥٩. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، علاء الدين عبدالعزيز ابن أحمد البخاري، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٨هـ.
٦٠. الكشف والبيان، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي

- النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٢٢هـ، تحقيق:
أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي.
٦١. كشف الأسرار في شرح المنار في الأصول للنسفي، أبي البركات
عبدالله بن محمد، القاهرة.
٦٢. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل،
المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، دار
النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدي.
٦٣. لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري،
الناشر: دار صادر، بيروت.
٦٤. مجموع الفتاوى لابن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد
ابن قاسم، ط: دار عالم الكتب، الرياض ١٤١٢هـ.
٦٥. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تأليف: أبي محمد عبد الحق
ابن غالب بن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية ١٤١٠هـ، ط: الأولى،
تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد.
٦٦. مدخل إلى تفسير القرآن وعلومه، المؤلف: عدنان محمد زرزور،
الناشر: دار القلم، دمشق، بيروت، ط: الثانية ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.
٦٧. المستصفي في علم الاصول، تأليف: أبي حامد محمد بن محمد بن
محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، طبعه وصححه: محمد عبد السلام عبد
الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٦٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، المؤلف: أحمد

- ابن محمد بن علي المقري الفيومي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت.
٦٩. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي.
٧٠. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، المؤلف: محمد بن أحمد ابن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الأولى ١٤٠٤هـ، تحقيق: بشار عواد معروف وغيره.
٧١. مفاتيح الغيب للرازي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤٣١هـ.
٧٢. مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: الثالثة ١٣٩٩هـ.
٧٣. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دمشق: دار القم، بيروت: الدار الشامية، ط: الثانية ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
٧٤. مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، ط: دار سحنون، تونس، ودار السلام، مصر، ط: الخامسة ١٤٣٣هـ.
٧٥. مقالات في علوم القرآن، وأصول التفسير للدكتور/ مساعد الطيار، دار المحدث، الرياض، ط: الأولى ١٤٢٥هـ.
٧٦. مقدمة ابن الصلاح؛ فتح المغيث شرح ألفية الحديث، المؤلف: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، ط: الأولى ١٤٠٣هـ.
٧٧. مقدمة في أصول التفسير، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية

- الحراني (ت ٧٢٨هـ)، الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان
١٩٨٠ هـ ١٤٩٠ م.
٧٨. مناهل العرفان في علوم القرآن، المؤلف: محمد عبدالعظيم الزرقاني،
دار الفكر، بيروت.
٧٩. منجد المقرئين لابن الجزري، دار الكتب العلمية، بيروت.
٨٠. منهج ابن بدران في تفسيره: جواهر الأفكار، بحث للدكتور/ عادل
ابن علي الشدي أستاذ التفسير وعلوم القرآن جامعة الملك سعود،
ضمن سلسلة بحوث منهجية في الدراسات القرآنية.
٨١. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا يحيى
ابن شرف بن مري النووي الناشر: دار إحياء التراث العربي -
بيروت، ط: الثانية ١٣٩٢ هـ.
٨٢. الموافقات للشاطبي، ط: دار المعرفة، بيروت.
٨٣. النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، تأليف: محمد بن عبد الله
دراز (ت ١٣٧٧ هـ) اعتنى به: أحمد مصطفى فضلية، الناشر: دار القلم
للنشر والتوزيع، ط: ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٥ م.
٨٤. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر
العسقلاني، الناشر: دار إحياء التراث العرب، بيروت.
٨٥. النشر في القراءات العشر، تأليف الحافظ أبي الخير محمد بن محمد
الدمشقي الشهير بابن الجزري (ت ٨٣٣ هـ)، أشرف على تصحيحه
ومراجعته للمرة الأخيرة: الشيخ: علي محمد الضباع شيخ عموم

المقارئ: بالديار المصرية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، دون
سنة الطبع.

٨٦. نور الثقلين (تفسير شيعي) المؤلف: الشيخ عبد علي بن جمعه،
العروسي الحويزي، الناشر: مؤسسه إسماعيليان، قم، ط: الرابعة،
تاريخ النشر ١٤١٢هـ.

٨٧. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، محمد
ابن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: كمال الجمل
وآخرين، ط: الأولى ١٤١٩هـ ١٩٩٩م، مكتبة الإيمان بالمنصورة.

٨٨. الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، تأليف: عبد الفتاح
ابن عبد الغني بن محمد القاضي (ت ١٤٠٣هـ)، الناشر: مكتبة
السوادي للتوزيع، ط: الرابعة ١٤١٢هـ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ